رابطة العالم الإسلامي

الأمانة العامة

الإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات

الإرهاب

إضاءات بحثية ومنارات علمية

إعداد

الدكتور أحمد محمد هليل

قاضي القضاة ، وإمام الحضرة الهاشمية - المملكة الأردنية الهاشمية

مقدم إلى

المؤتمر الإسلامي العالمي

لمكافحة الإرهاب

الذي تنظمه

رابطة العالم الإسلامي

تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين

الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

مكة المكرمة

٣ - ٦ / جمادى الأولى / ١٤٣٦ هـ ، الموافق: ٢٢ - ٢٥ / فبراير / ٢٠١٥ م

رابطة العالم الإسلامي

مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية

صندوق البريد (٥٣٧) أو (٥٣٨) مكة المكرمة (٢١٩٥٥)

هاتف: ٠٠٩٦٦١٢٥٦٠٠٩١٩ – الفاكس: ٥٦٠١٣١٩ – ٥٦٠١٢٦٧

برقياً: رابطة – مكة، تلكس: ٥٤٠٠٠٩ و٥٤٠٣٩٠

www.themwl.org

البريد الإلكتروني للإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات

conferences@themwl.org

واتس أب : ٠٠٩٦٦٥٠٣٣٩٦٣٢٠ : whatsApp

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمدُ للهِ رَبِّ العَالمينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلى المَبعُوثِ رحمةً للعَالمين، وَعَلى آلِهِ البَرَرة، وأصحَابِه الخِيَرَة، ومَن تَبعهم بإحسَانٍ إلى يومِ الدِّين.

أمَّا بعدُ:

فإنَّ هذهِ الأزمنةِ والعصور مِن حياةِ الإنسانية الَّتي نعيش، تشهَدُ تقَدُّماً علمياً وتطَوُّراً تَقْنِيًّا لا عَهدَ لِلبشرِيَّةِ بهِ من قبلُ؛ ومِن الطَّبيعيِّ أنْ تظهر بَينَ أفْرادِ المجتَمَعِ الإنسانِيِّ ملامح تغير بسبب هذا التقدم الملحوظ.

ولَـمَّا تمكَّنَ الإنسانُ مِن تَحقيقِ المعاني السَّامِيةِ في نفْسِهِ وقَهْرِ القِوَى الَّتِي تُغالِبُ تِلكَ المعانِي ونَجَحَ في الأَعصارِ المتَأَخِّرَةِ؛ فَطِنَ بعضُ أبناءِ جِنسِهِ إلى اسْتغلالِ الخَوْفِ ومعانِي الرُّعبِ وإثارَةِ الفَزَعِ والهَلَعِ في نفوس الآمنين لِتحقِيقِ أغْراضٍ خاصَّةٍ أو عَامَّةٍ.

وعلَى الرَّغْم مِن وَضْعِ الأَنساقِ الاجتماعِيَّةِ والأُطُرِ الأَخْلاقِيَّةِ والقَواعِدِ والأُسُسِ التي تُنظِّمُ عَلاقاتِ الأَفرادِ بالمُجتَمعاتِ؛ ابْتِداءاً مِن الأَعرافِ وَالعاداتِ؛ وُصُولًا إلى السُّنَنِ والتَّشريعاتِ الإلهيَّةِ، وانتهاءً بِضَبْطِ ذَلكَ في مجمُوعَةٍ مِن القوانِينَ المُلزِمَةِ لأَفرادِ المُجتَمَعِ في ظِلِّ الدَّولَةِ الحدِيثَةِ، إلَّا أنَّ التَّخويفَ وإثارَةَ مَشاعِرِ الذُّعْرِ والهَلَعِ في النُّفوسِ لم تَنتَهِ بَعْدُ؛ فقَد ظَلَّ التَّخوِيفُ سَيفاً مُسَلَّطاً بِيَدِ المتَسَلِّطِينَ تُجاهَ المُستَضْعَفِينَ، وقَد تَدثَّرَ هذا السيفُ تَارَةً بِجِلبابِ الدِّينِ، وآخرى بِجِلبابِ المالِ والتَّمكِينِ وطرح القوى في العالم، وسَيَظَلُّ هَذا السلاحُ مَاضِياً مَا دَامَ الجهلُ بِحقائِقِ العَدْلِ وطَرائِق الرَّحمَةِ وسُننِ

الاسْتقامَةِ عَلى النَّهجِ القَوِيمِ باقِيًا[١].

وانطلاقًا مِن القاعِدَةِ المَنطِقيَّةِ الأصولية الَّتِي صدَّقَتْها العقولُ وتَساوَقَتْ مَعَها النُّقُولُ، والقاضِيَةِ بأنَّ: (الحُكْمَ علَى الشَّيْءِ فَرْعٌ عَن تصَوُّرِهِ)؛ كانَ لا بُدَّ مِن تحدِيدِ المُصطَلحاتِ وتَوضِيحِ المفاهِيمِ الَّتي لها مِساسٌ بالمفاهِيمِ الاجْتماعيَّةِ والفَلسَفِيَّةِ والسِّياسِيَّةِ والدينية، وبِخاصَّةِ تلكَ الَّتِي تتَمَيَّزُ بِطبيعَتِها الإشكالِيَّةِ، وتَستَعْصِي علَى التَّأْطِيرِ والتَّحْدِيدِ بِسبَبِ ما يَدُورُ حَوْلَها مِن اختلافٍ فِي طَبيعَةِ التفْكِيرِ وتَعَدُّدٍ فِي وُجُهاتِ النَّظَرِ.

ومُصطَلَحُ الإرهابِ والحُمَّى الدَّوْلِيَّةُ الَّتي سَرَتْ إلى مُختلَفِ الدَّوائِرِ البَحثِيَّةِ عَلى اخْتلافِ مُستوَياتِها والتَّشْكِيلاتِ الاجْتماعِيَّةِ المُتباينَةِ، كُلُّهَا تَسعَى إلَى الحُصولِ على تَعْرِيفٍ واضِحٍ لِهذا المُصطَلَحِ مَع ضَرُورةِ الإقْرارِ بِاخْتلافِ المُحَدَّداتِ الفِكْرِيَّةِ والأُسُسِ المَنْطِقِيَّةِ القاضِيَةِ بِوضْعِ لَبِنَاتِ ذَلكَ التَّعرِيفِ، فَبيْنَما تَرَى تعَدُّدَ المَرجِعياتِ الثَّقافِيَّةِ

والانتماءَاتِ الفِكرِيَّةِ تَبْرُزُ كعامِلٍ هامٍّ فِي تَبايُنِ الرُّؤَى حَوْلَ ذَلِكَ المُصطَلَحِ نَجِدُ أنَّ الرُّؤَى السياسِيَّةَ وَالأُطُرَ الاجْتماعِيَّةَ ونِسْبِيَّةَ القِيَمِ والمَفاهِيمِ كُلُّها تَبْرُزُ كَعامِلٍ أَساسِيٍّ يَقِفُ دُونَ الاتِّفاقِ على وَحْدَةِ التَّعرِيفِ.

نَاهِيكَ عَن المصَالِحِ الاسْتراتِيجِيَّةِ والنَّظْرَةِ النَّفعِيَّةِ (البراغماتِيَّة) ومَا يُشَكِّلانِ مِن تَحَدٍّ كَبيرٍ يقِفُ دُونَ تحدِيدِ معالِمِ تلك الظاهرةِ وأُسُسِهَا[٢] حتَّى إنَّ بَعضَ الباحِثينَ قَد استطاعَ أنْ يَنْفلِتَ مِن طَوْقِ الرَّهْبَةِ والغُموضِ المُحيطَيْنِ بِدراسَةِ هَذه الظاهِرَةِ، فيقُولُ: (إنَّ المشْكِلَةَ ليسَتْ في المفْهُومِ بِقَدْرِ ما هِيَ في

(١) انظر «الإرهاب رؤية فلسفية معاصرة» (١) لناجي على الصناعي.
(٢) انظر «الإرهاب مفهومه وأحكامه» (١٨ – ١٩) لياسر لطفي العلي.

انْعِدام الإرادَةِ الدَّوْليَّةِ في الاحْتكامِ إلى الحقِّ وَالعدالَةِ في العَالَمِ)[١]، وهُو مُحِقٌّ في ذلكَ بَعْضَ الشَّيءِ.

ومَع كُلِّ ما تقَدَّمَ مِن صُعوباتٍ وإبرازٍ لِلمُشكِلاتِ الَّتِي تَحُولُ دُونَ وضْعِ تعْرِيفٍ واضِحِ المَعالِمِ، قَوِيِّ الأُسُسِ، يَكونُ نَابِعًا مِن رُؤيَةٍ مُعَمَّقةٍ لِحقِيقَةِ تِلكَ الظاهِرَةِ وأَبعادِها وأَغراضِها وأَهْدافِها والقَائِمِينَ عَليها؛ إلَّا أنَّه في الوَقْتِ نفْسِهِ يَجْدُرُ بنا القَوْلُ بِأنَّ العُزُوفَ أو التَّنَحِّيَ عَن وَضْعِ تعْرِيفٍ وَاضِحِ المعالِمِ لِتلكَ الظاهِرَةِ لا يقِلُّ خُطورَةً عَن ظاهِرَةٍ أُخرى تَقتَرِنُ معَ المفاهِيم ذاتِ المَساسِ الاجْتماعيِّ والثَّقافيِّ والفِكْريِّ، أَلَا وهيَ التَّعوِيمُ الدَّلاليُّ لِتلكَ المفاهيمِ، ومِن ثَمَّ التَّرقِي إلى الإسقاطِ الانْتقائِيِّ لِتلكِ المفاهِيمِ عَلى بَعْضِ المُكوِّناتِ الثَّقافِيَّةِ أو الأَنساقِ الاجْتماعِيَّةِ في المَسيرَةِ البشرِيَّةِ، «إنَّ الإشارةَ إلى الإرهابِ دُونَ فَهْمٍ وَاضِحٍ لِمعْنَى المُصطَلحِ ونِطاقِهِ أَمْرٌ مُضَلِّلٌ»[٢].

وقَد تعَدَّدتِ التعارِيفُ الَّتي تُوَضِّحُ الحُدُودُ التي تشْرَحُ تِلكَ الظاهِرَةَ، والمُهِمُّ بالنِّسبَة لَنا - مَعاشِرَ المُسلِمينَ - أنْ نَضَعَ تعْرِيفًا يتَّفِقُ معَ مَفاهِيمِ دِينِنا وقَواعِدِ شَريعتِنا؛ مُنطَلِقينَ في ذلكَ مِن خُصوصِيَّتِنا الثقافِيَّةِ، ومَنظُومَتِنا المعْرِفيَّةِ دُونَ اسْتِجداءٍ أَو تَكَفُّفٍ لِمَعْنَى هَذهِ الظاهِرَةِ مِن مَنظُوماتٍ أُخْرَى أو مُنظَّماتٍ دَولِيَّةٍ كُبرَى لَهَا وُجهَتُها وَلهَا تَوْجِيهُها، مَع ضَرُورَةِ التَأكِيدِ على وُجوبِ النَّظرِ والاسْتِقصاءِ والاسْتفادَةِ مِن مُختلَفِ الدِّراساتِ الَّتِي تناوَلَتْ هِذه الآفَةَ البَغِيضَةَ.

---

(١) انظر «الإسلام والإرهاب في المجال العربي والإسلامي» (١١) للدكتور عبدالرحمن خليل.

(٢) انظر «الإرهاب الدولي دراسة قانونية ناقدة» (٤٨) للدكتور محمد عزيز شكري.

الفصل الأول
معنى الإرهاب في الكتاب والسّنّة

لا شكَّ أنَّ لِكُلِّ مُصطلحٍ مِن مُصطلحاتِ الشَّريعةَ والسِّياسَةِ - وغَيْرِها مِن المجالاتِ - أصلًا لُغويًّا ومدلولًا اشتِقَاقِيًّا يُشِيرُ إلى المَعْنَى العامِّ لهُ.

فَالإرهابُ مِنَ (الرَّهبةِ)، وَهُوَ بِالمَعْنَى اللُّغَوِيِّ: طُولُ الخَوْفِ واستِمْرَارُهُ، وهَذَا هو الفرْقُ بَيْنَ الرَّهْبَةِ وَالخَوْفِ[١].

وَمعْنَاهُ الاصْطِلَاحِيُّ الشَّامِلُ المُتَّفَقُ عَلَيْهِ هُو: استخدام العنف وسيلة لِتحقيقِ أهدافٍ سِياسيَّةٍ أو مادية أو معنوية.

وقد وَردَتْ هذِهِ الكَلِمَةُ بِاشْتِقَاقَاتٍ مُتَنَوِّعَةٍ في القرآنِ الكريمِ دُونَ أَنْ تَشتَمِلَ تعْرِيفٍ لمصْطَلحِ الإرهابِ، وكذلكَ فإنَّ المُدوَّناتِ الفقهيَّةَ القديمةَ لم تُعنَ بِذكْرِ تعريفٍ لهذا المصْطَلحِ الَّذي لم يكُن له حضُورٌ عند الأقدمينَ مِن الفقهاءِ والمفَسِّرين وغَيْرِهم، وما يَجدُهُ المرءُ في هَذا العصْرِ من تعريفات لا تخْلُو مِن أنْ تكُونَ اجتهاداتٍ معاصِرَةً مِن لدُن بَعْضِ الفقهاءِ المعاصِرينَ الَّذين أفْتَوا بِتجْرِيمِه أو بِمُبارَكتِهِ[٢].

وإضافَةً إلَى ما سَبَقَ: فَتجدُرُ الإشارَةُ إلى أنَّ الإرهابَ يَتَنَوَّعُ بِتَنَوُّعِ شِعَارَاتِهِ وَأَفْكَارِهِ، وليسَ مَصْبُوغًا بِصِبْغَةٍ فِكْرِيَّةٍ واحِدَةٍ؛ فَمِنْهُ مَا يَكُونُ إِرْهَابًا دِينِيًّا أَوْ عِرْقِيًّا أَوْ طَائِفِيًّا أو ماديًا أو سياسيًا؛ حيثُ يَضَعُ حامِلُو هَذَا الفِكْرِ والمنَفِّذُونَ

---

(١) «الفروق اللغوية» لِلعَسكري.

(٢) «في مصطلح الإرهاب وحكمه» (ص٦) أ.د. قطب مصطفى سانو، عضو مجمع الفقه الإسلامي.

لِهذِهِ الأعمالِ والدَّاعِمونَ لَهَا صِبغةً دِينيةً أَوْ عِرْقِيَّةً أَوْ طَائِفِيَّةً لِتَزْيِينِهِ بَيْنَ السُّذَّجِ، وتَسْوِيغِهِ، والعَمَلِ عَلَى جَذْبِ النَّاسِ لَهُ.

وتَكْمُنُ هذِهِ المُسَوَّغاتُ والتَّشرِيعاتُ لهذه الأعمالِ باستغلالِ ظُروفٍ سياسيَّةٍ مَا، وصُعوباتٍ قاهِرَةٍ في تطبيقٍ كامل لِلتَّشرِيعاتِ الدِّينِيةَّ، ومشاكلَ اجتماعِيَّةٍ لِلمجتمَعِ، فتبدأُ هذه الجماعاتُ المُطالبةَ بالتغييرِ؛ في وقتٍ وعصرٍ تشهدُ فيهِ الظروفُ السياسيةُ حالةً مِن محاولات التوازُنِ بين حُكم الداخلِ والعلاقاتِ مع الخارجِ، ممَّا يَصْعُبُ معه تحقيقُ المطالِبِ، ومِن ثَمَّ تَستغلُّ هذه الجماعاتُ هذا الضعفَ فتشرع إلى الإرهابِ كحلٍّ لمشاكلِ المجتمعِ.

فَالكثيرُ مِنَ المُؤَيِّدِينَ والمجرِّمِينَ لأعمالِ العُنفِ اسْتطاعُوا أنْ يستثْمِرُوا وُجودَ عَددٍ مِن المُفرداتِ الَّتِي تَعُودُ إِلى الجَذْرِ اللُّغَوِيِّ الثُّلاثيِّ لِمُفردَةِ الإرهابِ في القُرآنِ الكَريمِ، وبِشَكْلٍ خاصٍّ تِلك الَّتِي جاءَتْ في بَعْضِ السِّياقاتِ الحَربِيَّةِ والعسْكَرِيَّةِ والَّتِي يُلَاحَظُ فِيها عَلاقَةُ المُسلِمِ بالآخَرِ الَّذِي يُخالِفَهُ بِالانْتِماءِ والاعْتِقادِ، وذَلكَ إِمَّا لِمُحاولَةِ التَّشوِيهِ وإِلْصاقِ تُهَمَةِ الإرهابِ بِالإسلامِ والمُسلِمينَ، ومِن ثَمَّ يُتَّخَذُ ذلك ذَرِيعَةً لِتسْوِيغِ بَعضِ الأَعمالِ الَّتِي تَطالُ البِلادَ والعبادَ في إِطارِ مُكافَحَةِ الإرهابِ أَو لِلقيامِ بِالتَّسوِيغِ والتَّسْوِيقِ لأَعمالِ العُنفِ والتَّخْرِيبِ واسْتباحَةِ المحَرَّماتِ ومُمارَسَتِها بِكافَّةِ الوَسائِلِ المُتاحَةِ دُونَ نَظَرٍ في مَشرُوعِيَّةِ تلكَ الأَعمالِ مِن جِهَةٍ، ودُونَ التَّأَمُّلِ في مَآلَاتِها ونتائِجِها التِي ستَعُودُ بِالوَيْلِ والثُّبُورِ عَلى المُسلِمِينَ أَنْفُسِهِم فِي خِضَمِّ هَذا المُعتَركِ، والَّذِي أَصْبَحَ المُسلِمُونَ يُعانُونَ فِيه مِن أَزْمَةٍ اجْتماعِيَّةٍ حادَّةٍ في نَظْرَةِ الآخَرِ لَهُم وطَرِيقَةِ التَّعامُلِ مَعهُم، والَّذِي باتَ يُقَرِّرُ أَنَّ المَوْرُوثَ الدِّينِيَّ والمُكَوِّنَ الثَّقافِيَّ لِلأُمَّةِ الإِسْلامِيَّةِ كانَا مِن أَبْرَزِ العوامِلِ الَّتِي ساعَدَتْ على إِفرازِ ظاهِرَةِ الإرهابِ، وإِكْسابِها الصِّفَةَ المَشرُوعَةَ، فَضْلًا عَن اسْتِظهارِ كِفَّةِ البُعْدِ الدِّينِيِّ في تفْسِيرِ تِلكَ

الظَّاهِرَةِ ودِراسَتِها.

لِذا وفِي ظِلِّ هَذه الرُّؤَى المُعتِمَة صَارَ - لِزَامًا - النَّظَرُ في المَعْنَى الدلَالَي القُرآنِيّ لِمُفردَةِ الإرهابِ، والَّتِي تَنْحَصِرُ باتِّجاهَيْنِ اثْنَيْنِ:

الأَوَّلُ مِنْهُما: اتجاهٌ يُبارِكُ ويُشَجِّعُ هَذِهِ الدِّراسَةَ، إلَّا أنَّ المُلاحَظَ عَلى كثِيرٍ مِن أَصحابِ هَذا الاتِّجاهِ هُو القِيامُ بِبَتْكِ المُفْرَدَةِ عَن سِياقِها القُرآنِيِّ، وتَفْسِيرُها بِما يَتلاءَمُ معَ اتِّجاهِ الدارِسِ نفسِهِ دُونَ سِياقِها الطَّبِيعيِّ.

والثَّاني: هُو الَّذِي يَرَى أنَّ مِثلَ هَذه المُحاوَلاتِ إنَّما هِيَ لَونٌ مِن العَبَثِ العِلمِيِّ والتَزَيُّدِ الفِكْرِيِّ في إطارِ تَعرِيفٍ أَخَذَ بُعْدَهُ الاصْطِلاحِيَّ المعاصِرَ.

وهَذا الاتِّجاهُ قَد يَبدُو لِلوَهْلَةِ الأُولى فِيهِ حَصافَةٌ وتَوَفُّرٌ عَلى دِراسَةِ الأَهَمِّ فَالمُهِمِّ، إلَّا أنَّ مِن أبعادِهِ النُّزُوحَ عَن دِراسَةِ المُفرَدَةِ القُرآنِيَّةِ، والنَّظَرَ في مَدَى مُطابَقَتِها أو تَبايُنِها لِلتَّعْرِيفِ الاصْطلاحِيِّ المُعاصِرِ لِهذِهِ الظَّاهِرَةِ، وخاصَّةً إذا كانَ هَذا البحْثُ في ضَوْءِ مُقارَبَةٍ فِكريَّةٍ أو مُحاوَلَةٍ لِتوضيحِ المعْنَى الصَّحِيحِ لِهَذِهِ المُفرَدَةِ لِلعُنصِرِ الأَساسِيِّ في إنشاءِ البُنْيَةِ الفِكريَّةِ والمَرجِعِيَّةِ لِلأُمَّةِ الإسلَامِيَّةِ[1].

ويُلاحِظُ الدَّارِسُ لآياتِ القُرآنِ الكَرِيمِ - مِن خِلالِ مُراجَعتِهِ الكاشِفَةِ لِمَواطِنِ اسْتعمالِ الإرهابِ - أَنَّهُ لا يُوجَدُ أيُّ ذِكرٍ لِهَذِه المُفرَدَةِ بِهذِهِ الصِّيغَةِ الاشْتقاقِيَّةِ أو التَّركِيبِيَّةِ البَيانِيَّةِ الخاصَّةِ في القُرآنِ الكرِيمِ - كما أَشرْنا سَابِقًا -، بَيْدَ أنَّ هَذا لا ينْفِي وُرودَ عَددٍ مِن الصِّيَغِ والاشْتِقاقاتِ الَّتِي تعُودُ في أَصْلِها اللُّغَوِيِّ إلى الجَذْرِ اللُّغَوِيِّ الثُّلاثِيِّ لِهَذِهِ الكلِمَةِ.

---

(١) انظر «الإرهاب مفهومه وأحكامه» (٢٨ - ٢٩) لياسر لطفي العلي.

فَقَدْ جَاءتْ مادَّةُ (رَهَبَ) في القرآنِ الكَريمِ على النَّحْوِ الآتِي:

١ - (فارْهَبُونِ) في مَوضِعَيْنِ: الأَوَّلِ: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ﴾ [البقرة:٤٠]، والثاني: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ فَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ﴾ [النحل:٥١].

٢ - (اسْتَرْهَبُوهم) في مَوضِعٍ واحِدٍ: ﴿قَالَ أَلۡقُواْۖ فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسۡتَرۡهَبُوهُمۡ وَجَآءُو بِسِحۡرٍ عَظِيمٖ﴾ [الأعراف:١١٦].

٣- (يَرهَبُونَ) في مَوضعٍ واحِدٍ: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلۡغَضَبُ أَخَذَ ٱلۡأَلۡوَاحَۖ وَفِي نُسۡخَتِهَا هُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ هُمۡ لِرَبِّهِمۡ يَرۡهَبُونَ﴾ [الأعراف:١٥٤].

٤ - (تُرهِبونَ) في مَوضِعٍ واحِدٍ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ﴾ [الأنفال:٦٠].

٥ - (رَهبًا) في مَوضِعٍ واحِدٍ: ﴿فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَوَهَبۡنَا لَهُۥ يَحۡيَىٰ وَأَصۡلَحۡنَا لَهُۥ زَوۡجَهُۥٓۚ إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗاۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠].

٦ -(رَهْبَةً) في مَوضِعٍ واحِدٍ: ﴿لَأَنتُمۡ أَشَدُّ رَهۡبَةٗ فِي صُدُورِهِم مِّنَ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَفۡقَهُونَ﴾ [الحشر:١٣].

٧- (الرَّهْبُ) في موضِعٍ واحِدٍ: ﴿ٱسۡلُكۡ يَدَكَ فِي جَيۡبِكَ تَخۡرُجۡ بَيۡضَآءَ مِنۡ غَيۡرِ سُوٓءٖ وَٱضۡمُمۡ إِلَيۡكَ جَنَاحَكَ مِنَ ٱلرَّهۡبِۖ فَذَٰنِكَ بُرۡهَٰنَانِ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ وَمَلَإِيْهِۦٓۚ إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَوۡمٗا فَٰسِقِينَ﴾ [القصص:٣٢].

٨- (رُهْبَان) فِي ثلاثَةِ مواضِعَ: الأوَّلُ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة:٣١]، والثَّانِي: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ٣٤ ﴾ [التوبة:٣٤]، والثالِثُ: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ﴾ [المائدة:٨٢].

٩- (رَهبانِيَّة) في موضعٍ واحدٍ: ﴿ ثُمَّ قَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيۡنَا بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةٗ وَرَحۡمَةٗ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ فَـَٔاتَيۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۡهُمۡ أَجۡرَهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ٢٧ ﴾ [الحديد:٢٧].

وعِند اسْتِقراءِ جَذرِ الكَلِمَةِ ومُشتَقَّاتِها في القُرآنِ الكرِيمِ نَجِدُ أَنَّها في اثْنَتَيْ عَشرَ موضِعًا، تدورُ في أَربَعَةِ مَحاوِرَ:

المحور الأول: الآياتُ الَّتِي تتَحَدَّثُ عَن الرَّهْبَةِ الحاصِلَةِ مِن العَبْدِ تُجاهَ خَالِقِهِ؛ سَواءٌ ما كانَ مِنها مُوجَّهًا لِفئَةٍ خاصَّةٍ مِن الناسِ أوِ الَّتِي تحَدَّثَتْ عِن العِبادِ بِشكْلٍ عامٍّ؛ وهيَ:

١ - قَوْلُهُ تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ﴾ [البقرة:٤٠].

٢ - وَقولُهُ ﷻ: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلۡغَضَبُ أَخَذَ ٱلۡأَلۡوَاحَۖ وَفِي نُسۡخَتِهَا هُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ هُمۡ لِرَبِّهِمۡ يَرۡهَبُونَ﴾ [الأعراف:١٥٤].

٣ - وقَوْلُهُ تعالى: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ فَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ﴾ [النحل:٥١].

٤ - وقَوْلُهُ سُبحانَهُ: ﴿فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَوَهَبۡنَا لَهُۥ يَحۡيَىٰ وَأَصۡلَحۡنَا لَهُۥ زَوۡجَهُۥٓۚ إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗاۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠].

٥ - وقَوْلُهُ تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ [المائدة:٨٢].

٦ - وقَوْلُهُ ﷻ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [التوبة:٣١].

٧ - وقَوْلُهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [التوبة:٣٤].

٨- وقَوْلُهُ تعالى: ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۖ فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [الحديد:٢٧].

إنَّ النَّظَرَ في هذِهِ النُّصُوصِ ودِراسَةَ سِياقاتِها المُشْتَمِلَةِ على بَعْضِ الاشْتِقاقاتِ والتَّصاريفِ لِمادَّةِ (رَهَبَ) يُمكِّنُنَا مِن الجَزْمِ في أنَّها لا تَنْطَوِي إلَّا عَلى اسْتِشْعارِ الخَوْفِ مِن اللهِ تَعالَى كوَسِيلَةٍ لاسْتِقامَةِ السُّلوكِ، ولا تَحْمِلُ في دلَالَتِها أيَّ مَعْنًى يُمكِنُ أنْ يَتواءَمَ مَع الاسْتِخدامِ أو التَّفْسيرِ العُرْفِي لِمُصطَلحِ الإرْهابِ.

المحور الثاني: ويتَمَثَّلُ في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف:١١٦].

حَيثُ اشْتَملَتْ هَذهِ الآيَةُ عَلى الاشْتقاقِ الَّذِي يَدُورُ حَولَ مَعانِي الإخافَةِ والفَزَعِ المُتَحَقِّقِ مِن الإنسانِ تُجاهَ الإنسانِ الآخَرِ، لِتحقيقِ غَايَةٍ مُحرَّمَةٍ، وهِيَ الصَّدُّ عَن سَبِيلِ اللهِ، وتَكذِيبُ رُسُلِهِ، والكُفْرُ بِرسالَتِهم.

وهذِهِ الآيةُ مَع ما تتَضَمَّنَتهُ مِن معانِي يُمْكِنُ أنْ تَلتَقِيَ في ثَنايَاها بِبعْضِ حَواشِي المُصطَلحِ العُرفِيِّ لِظاهِرَةِ الإرْهابِ، إلَّا أنَّنا لا يُمْكِنُ أنْ نَزْعُمَ وُجودَ تَطابُقٍ بَيْنَ مَفهُومِ الاسْتِرْهابِ - والَّذِي يَعنِي: نَشْرَ الرُّعبِ والخَوْفِ والهَلَعِ بِاسْتِخدامِ وَسِيلَةٍ مَا لِتحقيقِ غاياتٍ وأَهدَافٍ مُحرَّمَةٍ - وبَيْنَ المفْهُومِ الدلَالِيِّ لِمُصطَلحِ الإرْهابِ؛ لا سِيَّما أنَّ هَذا الأَمْرَ قَد يَتأكَّدُ عِندَ مُلاحَظَتِنا غِيابَ البُعْدِ الجُرْمِيِّ المُمارَسِ في آيَةِ الاسْتِرهابِ.

المحور الثالث: ويتمَثَّلُ في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ٱسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ وَٱضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ ٱلرَّهْبِ ۖ فَذَٰنِكَ بُرْهَٰنَانِ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦٓ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ﴾ [القصص:٣٢].

حَيثُ احْتَوَتْ هذِهِ الآيَةُ على مُفرَدَةٍ تَرْجِعُ بِأُصولِهَا إِلَى الجَذْرِ الثُّلاثِيِّ لِمادَّةِ (رَهَبَ)، إِلَّا أَنَّها في هَذا السِّياقِ هِيَ مِن الوُضوحِ بِمكانٍ؛ إِذْ تَدُلُّ عَلى قِيامِ عارِضِ الخَوْفِ الغَريزِيِّ الذِي يُثارُ عِندَ الإِنسانِ نَتيجةَ سَببٍ مَا أو القيامِ بِعَملٍ مَا يُسَبِّبُ الخَوْفَ؛ كَالمُعجِزَةِ الَّتي أُجْرِيَتْ عَلى يَدِ مُوسَى عليه السلام.

وهَذا المَعْنَى - بِطبِيعَةِ الحالِ - لا يَمُتُّ إِلى المُصطَلَحِ العُرْفِيِّ لِظاهِرَةِ الإِرْهابِ.

المحور الرابع: وهُوَ المِحوَرُ الأهَمُّ، والأكْثَرُ إِشْكالاً في نَظَرِ الكثيرِينَ، ويتمَثَّلُ في:

١ - قَوْلِهِ سُبحانَهُ وتعالَى: ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [الحشر:١٣].

٢ - وَقَولِهِ تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ﴾ [الأنفال:٦٠].

فَالآيَةُ الأُولى تَدُلُّ على نُشُوءِ عارِضِ الخَوْفِ في اليَهودِ أَنْفُسِهِمْ، وهِيَ - بِطبيعَةِ الحالِ - لا تَدُلُّ عَلى المُصطَلَحِ العُرفِيِّ لِظاهِرَةِ الإِرهابِ إِلَّا مِن خِلالِ البُعدِ اللُّغَوِيِّ في رُجُوعِ اللَّفظَيْنِ إِلى جَذرٍ ثُلاثِيٍّ واحِدٍ.

أَمَّا الآيةُ الثانِيَةُ فهِيَ الَّتِي قد تُلْقِي بِظِلالٍ كَثيفٍ عَلى المُصطَلَحِ العُرْفِيِّ،

فكَلماتُ المُفسِّرينِ تَدُورُ عَلى تَخويفِ العَدُوِّ أو إِخْزَائِهِ، وضَرُورَةِ إِضعافِهِ مَعْنَويًّا، وإِدخالِ الرُّعبِ في نُفُوسِ مُقاتِليهِ.

وتَتأَكَّدُ قَتَمَةُ هَذا الظِّلِ وتَغِيبُ الرُّؤيا الوَاضِحَةُ وَسطَ كَثرَةِ الأَقْوَالِ المُتلاَطِمَةِ إِذا اقْتَطَعْنا الآيَة مِن سِياقِها الطَّبيعِيِّ أَوَّلًا، ونَظَرْنا بِشَكْلٍ مُجَرَّدٍ إِلى أَنَّها تُمَثِّلُ طَرَفًا مِن عَلاقَةِ المُسلِمِ بِغَيْرِهِ مِن أَهلِ المِلَلِ وَالأديانِ ثانِيًا.

والحقُّ أنَّ التَّأَمُّلَ في هَذهِ الآيَةِ يقُودُنا إِلى مَعْنًى سَامِقٍ وحَيَوِيٍّ جِدًّا، ويَصِحُّ أنْ نضَعَهُ في إِطارِ التَّرهِيبِ الوِقائِيِّ[١] أَو اسْتِراتِيجِيَّةِ التَّهَيُّؤِ بِالقُوَّةِ لِحمايَةِ المُكتسباتِ والحُقوقِ والسَّلَامِ[٢]، أَو السِّلْمِ المُسَلَّحِ[٣] أو اسْتَراتِيجِيَّةِ التَّوازُنِ[٤].

ومِن خِلالِ التَّحليلِ السابِقِ لِلنُّصوصِ القُرآنيَّةِ التي جاءَ فِيها إِحْدَى مُشتَقَّاتِ الجَذْرِ الثَّلاثِيِّ لمَادَّةِ (رَهَبَ) يُمكِنُنا الخُلُوصُ إِلى القولِ بِأنَّ الإِرهابَ الَّذي يَعْنِي اسْتِخدامَ السِّلَاحَ العَشْوائِيِّ، ومَا يَنْجُمُ عَنهُ مِن قَتْلٍ لِلأطفالِ وَالنساءِ والأَبْرِياءِ وتَخريبٍ لِلمُنشآتِ وإِهْلَاكٍ لِلمَعْمُورَةِ لا يَمُتُّ لِلنصِّ القُرآنيِّ - أو عَلى سَبيلِ الدِّقَّةِ إِلى مُشتقَّاتِ مَادَّةِ (رَهَبَ) الوارِدَةِ في النصِّ القرآنيِّ الكَريمِ - بِصِلَةٍ.

فمُحاوَلَةُ إِلْباسِ بعضِ النُّصوصِ مَعانِيَ تُوافِقُ أو تَمتَدُّ إِلى المُصطَلحِ العُرفيِّ ولَوْ مِن طَرَفٍ خَفِيٍّ مُحاوَلَةٌ مُغْرِضَةٌ أَوَّلًا وفاشِلَةٌ ثانِيًا؛ لأَنَّها تفْتَقِرُ إِلى السَّندِ

(١) انظر «الإرهاب مفهومه وأحكامه» (ص٣٧) لياسر لطفي العلي.
(٢) انظر «الإرهاب التشخيص والحلول» (٢١) للعلامه عبدالله بن بيه.
(٣) انظر «الإسلام والعلاقات الدولية» (١٦٥) للدكتور محمد صادق عفيفي.
(٤) انظر «الإسلام وظاهرة العنف» (٦٣)

الدلَالِيِّ لِـهَذا المَعْنَى، والَّذِي يُعَدُّ نُقطَةَ الارْتكازِ في إِثارَةِ الإِشْكالِ.

أمَّا الحَديثُ النَّبَوِيُّ الشَّريفُ - فهُو المصْدَرُ الثانِي مِن مَصادِرِ التَّشرِيعِ بَعدَ كِتابِ اللهِ جَلَّ جلالَهُ -؛ فهُوَ لا يَقِلُّ أَهمِّيَّةً مِن جِهةِ التَّبْيِينِ أو التَّقْيِيدِ أو التَّخْصِيصِ أو النَّسخِ أو الابْتِداءِ بِالتَّشريعِ، فالفَرْضُ الَّذي لا يَحِلُّ اعْتقادٌ سِواهُ أَنَّهُ وَحْيٌ ثانٍ بَعدَ كِتابِ اللهِ.

وانْطِلاقًا مِن هَذهِ الأَهَمِّيَّةِ؛ فإنَّ لِلمُتصَيِّدِينَ أَصحابِ الرَّواسِبِ النَّفْسِيَّةِ والعَلائقِ الشَّيطانيَّةِ مَجالًا لِتأْييد وُجْهَتِهم - لَا حُبًّا - في اسْتِغلالِ نُصوصِ السُّنَّةِ المُشَرَّفةِ، وبِكِلَا الاتِّجاهَيْنِ الَّذَيْنِ سَبَقَ شرْحُهُما، فَصارَ مِن الضَّرورَةِ التَّصَدِّي واسْتِقرَاءُ مَا يُمكنُ أنْ تَطالَهُ اليَدُ مِن نُصوصِ السُّنَّةِ المُشرَّفَةِ والَّتِي تَمُتُّ إِلى الجذْرِ الثُّلاثيِّ لِمادَّةِ (رَهَبَ) أَو أَحَد مُشتَقَّاتِها، والنَّظَرُ فِيها وفي دلَالتِها.

ولَـمَّا كانَ شَأنُ الحدِيثِ أَوسَعَ دائِرَةً مِن آيِ الكتابِ الحَكِيمِ؛ فإنَّ نتِيجَةَ الاسْتِقراءِ لِنصوصِ السُّنَّةِ تُشِيرُ إلى ثَلاثِ مُفردَاتٍ، وهِيَ (الرَّهْبَةُ) و(الرَّهبانِيَّةُ) وَ(الرَّاهِبُ)، والمُتأمِّلُ في سياقاتِ النُّصوصِ الَّتِي ورَدَتْ فِيها هَذه الأَلفاظُ ونَظائِرُها سَيجِدُ أنَّ المَعنَى الَّذِي عَناهُ النَّصُّ النَّبويُّ مِنْها لا يَخرُجُ عَن الحقِيقَةِ اللُّغوِيَّةِ الَّتِي تَحمِلُها تلكَ الاشْتقاقاتُ، وهِيَ بِهذا تختَلِفُ جَوْهَرِيًّا عَن الدلَالَةِ العُرفِيَّةِ لِمُصطلَحِ الإرْهابِ[١].

فقد جاءَتْ أحاديثٌ كثيرة صَحِيحَةٌ في ذَمِّ الإرهابِ بِالمعْنَى العامِّ[٢] المطلق، مِنها:

---

(١) انظر «الإرهاب مفهومه وأحكامه» (ص٤٣) لياسر لطفي العلي.

(٢) «نضرة النعيم» مادة (إرهاب) لِعدد مِن المختصين بإشراف الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد.

١- عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا**»، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللهِ مَا مُتْنَا حَتَّى سَدَّدْنَاهَا بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ[(١)].

وفي رِوايَةٍ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ**».

والنَّصْلُ: حَدِيدَةُ السَّهْمِ وَالرُّمْحِ وَالسَّيْفِ.

٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنْ النَّارِ**»[(٢)].

٣- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ، فَأَخَذَهُ فَفَزِعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا**»[(٣)].

٤- وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « **أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا**»[(٤)].

---

(١) رواه البخاري (٤٥٢) (٧٠٧٥)، ومسلم - واللفظ له - (٢٦١٥).

(٢) رواه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧).

(٣) رواه أبو داود (٥٠٠٤).

(٤) رواه البخاري (٤٥١)، ومسلم (٢٦١٤).

٥- وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أُنَاسٍ مِنْ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْجِزْيَةِ، فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا**»(١).

٦- وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ**»(٢).

٧- وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا(٣).

---

(١) رواه مسلم (٢٦١٣).

(٢) رواه النسائي (٤٠١٩)، والترمذي (٢١٥٨)، وأبو داود (٤٥٠٢)، وابن ماجه (٢٥٣٣).

(٣) رواه أبو داود (٢٥٨٨)، والترمذي (٢١٦٣).

الفصل الثاني
محاولات تعريف الإرهاب

هُنالِكَ شَكوَى عامَّةٌ؛ هيَ في بَعضِ الأحيانِ مَصْدَرٌ لِلقَلَقِ والتَذَمُّرِ لَدى جَميعِ المُؤلِّفينَ مِمَّن انْكَبُّوا حتَّى الآن عَلى دِراسَةِ هذهِ الظاهِرَةِ؛ مُفادُها أنَّ مُصطَلَحاتِ (الإرهابِ)، أو (الإرهابِيِّ) تُعانِي مِن الغُموضِ، كَما تَفتَقِرُ إلى دَرجَةٍ مِن اليَقينِ؛ فقَد لاحَظَ بعضُهُم أنَّها ظاهِرَةٌ وَصْفُها أسهَلُ مِن تَعرِيفِها، وقَد سجَّلَ الباحِثُ (شمد) في كتابِهِ (الإرهابِ السِّياسيِّ) مِئَةً وتِسْعَةَ تَعريفاتٍ مِن وَضْعِ علماءَ مُتنوِّعِينَ في جميعِ فُروعِ العَمليَّةِ التَّعليمِيَّةِ والاجْتماعيَّةِ؛ بِما في ذَلكَ عِلمُ القانُونِ.

وقَد حاوَل (شمد) أنْ يَضَعَ تعْرِيفًا يجمَعُ شَتاتَ ما ساقَهُ مِن تعرِيفاتٍ لِتلكَ الظاهِرَةِ، إلَّا أنَّ البُعدَ السِّياسيَّ أَلْقَى بِظلالِهِ علَى التَّعرِيفِ الَّذِي اخْتارَهُ، مِمَّا حَدَا مِئَتَا باحِثٍ عَلى أنْ يَنتَقِدُوا مَا سَطَّرَهُ (شمد) في تعْرِيفِهِ.

ثُم قامَ (شمد) بِالدِّفاعِ عَن مَفهومِهِ قائِلًا: «إنَّ كُلَّ مُؤلِّفٍ يُفَضِّلُ تَعرِيفَهُ على الآخَرِ، مَع مُحاولَةٍ لاسْتِبعادِ تَعارِيفِ الآخَرِينَ في بَعْضِ الأحْيانِ».

وقَد بَدا هَذا واضِحًا في تَعليلِ (مالِيسُون) والقاضِي (بَاكسْتَر) لِفُقدانِ المعْنَى أو الدِّقَّةِ القانُونيَّةِ المُتوخَّاةِ في تَعْرِيفِ تلكَ الظَّاهِرَةِ.

ثم رَاحَ ضَرْبٌ آخَر، وتمثَّلَ في كلماتِ القاضِي (ستِيوارَت) القاضِيَةِ بأنَّ المرءَ لا يَكونُ قادِراً على تَعريفِ الإرْهابِ، ولكنَّ المرْءَ يَعرِفهُ حِين يرَاهُ، وهَذا - في الحقيقَةِ -يعْطِي مُقارَبةً فَردِيَّةً تحمِلُ الطابَعَ الازْدِواجِيَّ في مُعالَجةِ المُشْكِلَاتِ والظَّواهِرِ الاجْتماعِيَّةِ.

إنَّ الحقيقةَ القاسِيَةَ التي يجبُ أنْ نَصِلَ إليها مِن خِلالِ النَّظَرِ المُتأنِّي في مُجمَلِ التَّعاريف المطْرُوحَة لِتوضيحِ تلكَ الظاهِرَةِ تُفيدُ في غيابِ المضْمُونِ القانونيِّ المُحقَّقِ أو الدَّقيقِ لِتلكَ الظَّواهِرِ.

ومَعَ مَرارَةِ هذه الحقيقَةِ إلَّا أنَّها وفي الوَقتِ نَفْسِهِ شكَّلَتْ حَافِزًا ودَافِعًا لِلباحِثينَ أو المُؤسَّساتِ البَحثِيَّةِ لِدراسَةِ هذِهِ الظاهِرَةِ بِشكْلٍ أعْمَقَ وأكْثَرَ شُموليَّةً لِوَضْعِ تعْرِيفٍ واضِحٍ وبَيِّنٍ لَا لُبْسَ فيهِ[١].

فَمِمَّا جاءَ فِي تعرِيفِ الإرهابِ مِنْ قِبَلِ المُنَظَّماتِ الدُّوَلِيَّةِ وهيْئَاتِ بعضِ الدُّوَلِ:

١- تعرِيفُ الأممِ المتَّحدةِ: «الإرهابُ: تِلكَ الأعمالُ التي تُعَرِّضُ لِلخطرِ أَرْواحًا بشَرِيَّةً بِريئَةً، أو تُهدِّدُ الحرياتِ الأساسِيَّةَ، أو تَنْتَهِكُ كرَامَة الإنسانِ».

٢- تَعريفُ القانونِ الدولِيِّ: «الإرهابُ: جُملةٌ مِن الأفعالِ الَّتِي حرَّمَتْها القَوانينُ الوَطنِيَّةُ لِمعْظَمِ الدُّوَلِ».

٣- تعريفُ الاتفاقيَّةِ العربيَّةِ: «الإرهابُ: كلُّ فعلٍ مِن أفعالِ العُنفِ أو التَّهْدِيد بِه، أيًا كانَت دوَافِعُهُ أو أَغراضُهُ، يقَع تَنفِيذُه لمشْرُوعٍ إجراميٍّ فَردِيٍّ أو جَماعِيٍّ، يَهدِفُ إلى إلقاءِ الرُّعبِ بينَ الناسِ، أو تَرْوِيعِهم، أو تَعْرِيضِ حياتِهم أو حُرِّيَّاتِهم وأَمْنِهم لِلخَطَرِ، أو إلْحاقِ الضَّررِ بالبيئَةِ، أو بِأحَدِ المرافقِ أو الأمْلاكِ (العامَّةِ والخاصَّةِ)، أو احْتِلالِها أو الاسْتِيلاءِ عَليها، أو تعْرِيضِ أحَدِ المواردِ الوطنيَّةِ لِلخطَرِ».

---

(١) «الإرهاب دراسة ناقدة في القانون الدولي» لمحمد عزيز شكري.

٦- تعريفُ مكتبِ التحقيقاتِ الفِيدرَالي الأَمريكي (FBI)[١]: «الإرهابُ عبارةٌ عن الاسْتخدامِ غَير القانُونِي لِلقُوَّةِ أو العُنفِ ضدَّ الأفْرادِ والممْتلكاتِ لإجبارِ أو إرغامِ حُكومَةٍ أو مُجتمعٍ مدنيٍّ لِتحقيق أَهدافٍ سِياسيَّة أو اجْتِماعيَّةٍ».

وَقدْ أَوْرَدَ قَرارُ مجلسِ الأَمنِ الدوْلِي (رَقم ١٥٦٦ لِسنة ٢٠٠٤م) أَنَّ أَيَّةَ أعمالٍ تُرتَكَبُ ضِدّ المدنِيِّينَ بِقَصْدِ القتْل، أو إلحاقِ إصاباتٍ جِسمانِيَّةٍ خَطِيرَةٍ، أَو أَخْذِ الرهائِنِ، بِغَرَضِ إِشاعَةِ حالَةٍ مِن الرُّعبِ بَين عامَّةِ الجمهُورِ، أو جَماعَةٍ مِن الأشْخاصِ، أَو أشْخاصٍ مُعَيَّنِينَ، أو لِتَخوِيف جَماعَةٍ مِن السُّكانِ، أو إِرغام حُكومَةٍ أو مُنظَّمَةٍ دُوَلِيَّةٍ عَلى القيامِ بِعَملٍ مَا، أو عَدَمِ القيامِ بِه: تُعَدُّ أَعْمالاً إِرهابيَّةً.

وقَد حاوَلَتِ العَديدُ مِن المجامِعِ الفِقهِيَّةِ ومَراكِزِ البُحوثِ الشَّرعِيَّةِ صِياغَةَ تعْريفٍ لِهذِهِ المُفردَةِ يُمكِنُ أن يُعَبِّرَ عَن الرُّؤيَةِ الشَّرعِيَّةِ لَها.

ومِن ذلكَ:

١- تَعريفُ مجمَعِ البُحوثِ الإسْلامِيَّةِ بالأزْهَرِ: «الإرهابُ: هُو تَرويعُ الآمنِينَ، وتدمِيرُ مَصالِحِهم ومُقوِّماتِ حَياتهم، والاعتداءُ على أمْوالِهم وأعْرَاضِهم وحُرِّيَّاتِهم وكَرامَتِهم الإنسانِيَّةِ بَغْيًا وإِفْسَاداً في الأرضِ، ومِن حقِّ الدَّولَةِ التي يَقَعُ على أرْضِها هَذا الإرهابُ الأَثِيمُ أنْ تَبْحثَ عَن المُجرِمينَ، وأنْ تُقدِّمَهم لِلهيئاتِ القَضائِيَّةِ لِكَيْ تقُولَ كَلِمَتَها العادِلَةَ فِيهم».

---

(١) «في مصطلح الإرهاب وحكمه» (ص٧) أ.د. قطب مصطفى سانو، عضو مجمع الفقه الإسلامي.

٢- تعْرِيفُ المجْمَعِ الفقْهِيِّ الإسلامِيِّ في دَورتِهِ الرَّابِعَة عَشرَةَ في الدّوحَةِ لِعام (٢٠٠٣م): «الإرهابُ: هُو العُدوانُ أَو التَّخوِيفُ أو التَّهديدُ مَاديًّا أو مَعنويًّا، الصَّادِرُ مِن الدُّولِ أوِ الجماعَاتِ أَو الأَفْرادِ عَلى الإنسانِ - دِينِهِ أو نَفْسِهِ أو عِرضِهِ أو عَقلِهِ أو مَالِهِ - بِغَيْرِ حقٍّ بِشَتَّى صُنوفِهِ وصُوَرِ الإفسادِ في الأرْضِ».

٣- تعرِيفُ المجمَعِ الفقْهِيِّ الإسْلامِيِّ في دورتِهِ السادِسَة عَشرَةَ بمكَّةَ، وَالمعروفَةِ بِـ(بيان مكَّة): «الإرهابُ: عُدوانٌ يُمارِسُه أفرادٌ أو جماعاتٌ أو دُوَلٌ؛ بَغْيًا على الإنسانِ (دِينِه، ودَمِه، وعَقْلِه، ومَالِه، وعِرْضِه)، ويشملُ صُنوفَ التخويفِ والأَذَى، والتهديدِ والقتلِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وما يتَّصِلُ بِصُورِ الحِرَابَةِ وإخافَةِ السَّبِيلِ وقَطْعِ الطَّرِيقِ، وكُلِّ فِعْلٍ مِن أفعالِ العُنفِ أو التَّهْدِيد، يَقَعُ تَنْفِيذاً لمشْرُوعٍ إجراميٍّ فَرْدِيٍّ أو جماعِيٍّ، يَهْدِفُ إلى إلقاءِ الرُّعبِ بَين الناسِ أو تَرْوِيعِهم بِإيذائِهِم، أو تَعْرِيضِ حياتِهم أو حُرِّيَّتِهم أَو أَمْنِهم أَو أحْوَالِهم للخَطَرِ، ومِن صُنوفِهِ: إلحاقُ الضَّررِ بالبيئَةِ، أَو بأَحَدِ المرافِقِ والأملاكِ العامَّةِ أو الخاصَّةِ، أو تَعْرِيضُ أحَدِ المواردِ الوطَنِيَّةِ أو الطَّبِيعِيَّةِ لِلخَطَر، فكُلُّ هذا مِن صُوَرِ الفسادِ في الأرْضِ الَّتِي نهَى اللهُ - سُبحانَه وتَعَالى - عنها».

ومَع كُلِّ التقْدِيرِ لِتلكَ الجُهودِ المبْذُولَةِ، إلَّا أنَّها لم تَخْلُ في نَظَرِ بعضِ الباحِثينَ مِن إشكالِيَّةِ فُقدانِ التَّعريفِ لِمُقَوِّماتِ الحُدودِ والرُّسومِ الجَامِعَةِ المانِعَةِ؛ اكْتِفاءاً بِتوْصِيفِ الأعمالِ المُصاحِبَةِ أو الظُّروفِ المُكوِّنَةِ أَو الصُّوَرِ المُتعَدِّدَةِ الَّتي يُمكِنُ أن تَندَرِجَ تحتَ ذَلكَ العُنوانِ.

ويُعَدُّ تَعريفُ مَجمعِ الفِقْهِ الإسْلاميِّ في دَورتِهِ الرَّابِعَة عَشرَةَ في الدّوحَةِ وبيان مكه الذي أصدره مجمع الفقه الاسلامي لرابطة العالم الاسلامي هما من أكثر

التعاريف مراعاة للبعد الفقهي واشتمالاً لعناصر الحدود والضوابط والمفاهيم والمضامين.

ونَظْرَةً إلى تعريف مجمَعِ البُحوثِ الإسلامِيَّةِ في القاهِرَةِ؛ سَنجِدُ أنَّ لُغةَ التعْمِيمِ أوِ اسْتعمالَ المُفرَداتِ المجْمَلَةِ في تَوصِيفِ الظَّاهِرةِ واضِحَةٌ، فالتعريفُ بِحاجَةٍ إلى ضَبْطٍ لِلألْفاظِ وُوضُوحٍ في المفاهِيمِ؛ لإعطاءِ البُعدِ القانُونِيِّ فُسحَةً مِن النَّظرِ والتَّصَرُّفِ.

ومَعَ كُلِّ ما يُمكِنُ أنْ يَعتَرِيَ تِلكَ التعارِيفِ؛ إلَّا أنَّها وبِشَكْلٍ قاطِعٍ تُعَدُّ مُحاوَلَةً جادَّةً وأَساسِيَّةً في وَضْعِ اللَّبِناتِ الأُولى لِبناءِ التَّصوُّرِ الشَّرعِيِّ والرُّؤيَةِ الفِقهِيَّةِ لِهذِه الظاهِرَةِ.

وعلى ذلِكَ: فقدْ صُنِّفَ الإرهابُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: محمودٍ ومذْمُومٍ.

«فأمَّا المحمودُ فَهُو ما اسْتُعْمِلَ في تخويفِ الفَسَقةِ والعصاةِ والمجرمِينَ والكفَرَةِ والمُشرِكينَ المعتدين لِصدِّهِم ورَدْعِهم عَمَّا هُم علَيْهِ وكَفِّ أذاهُم عَن النّاسِ.

وأمَّا المذمومُ فَهُو ما كان اعتداءاً على الأنفس والممتلكات والأموال والأعراض وترويع الآمنين وقتل الأبرياء من المسلمين وغير المسلمين وبث الرعب والخوف والفزع والهلع في المجتمعات الآمنة المسالمة،وما اسْتَعْمَلَهُ المُجرِمُونَ والمعتدونَ مِن تَرويعِ الآمنينَ، وإزهاقِ أرْواحِ الغافِلين مِن المسلِمينَ، ودبِّ الرُّعبِ والخَوفِ والفَزَعِ في قُلوبِهم في سَبيلِ الحُصولِ على حُطامِ الدُّنْيا؛ حِقْداً دَفِيناً في قُلوبِهم عَلى أهلِ الإسلامِ المُؤمِنِينَ»[1].

---

(١) «نضرة النعيم»، مادة (إرهاب) لِعدد مِن المختصين بإشراف الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد.

فَهُو في حقيقَتِهِ وحُكمِهِ نَوعانِ:

«(١) إرهابٌ مَشروعٌ بِصريحِ القرآنِ في آية الأنفالِ في قولِه تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنفال:٦٠-٦١].

فإنَّ إخافةَ العَدوِّ الكافرِ المعانِدِ لِدعوةِ اللهِ بالجهادِ في سَبيلِ اللهِ وإرجافَهُ بالعُدَّةِ والقُوَّةِ: مِن مقاصَدِ الجهادِ الإسلاميِّ لِيكُفَّ شَرَّهُ ويَنتَهِيَ عَن ظُلمِهِ، ولَعَلَّهُ أنْ يهْتَدِيَ إلى دِينِ اللهِ ﷻ، وهذا الحُكْمُ خاصٌّ بِالمحارِبينَ مِن الكفارِ أو البُغاةِ.

(٢) إرهابٌ غَيرُ مَشروعٍ؛ بَل هُو مُحرَّمٌ وممنُوعٌ: في تَخوِيفِ الآمِنينِ وَإدخالِ الرُّعبِ والفَزَعِ علَيهم، سواءٌ كانُوا مُسلِمين أو مُستَأْمَنين أو مُعاهَدين، أَهلَ ذِمَّةٍ أو غَيْرَهم، فهُو على المُسلِمينَ حِرابَةٌ، وعَلى غَيرِهم ظُلْمٌ، وهُو في الجميعِ إفسادٌ في الأرْضِ جاءَ النَّهيُ عَنهُ صَريحًا في القُرآنِ والسُّنةِ وفي إجماعِ العلماءِ.

فمَناطُ ذلكَ عَلى الظُّلمِ؛ حيثُ أن تخويفُ الآمنِ وإرهابُهُ ظُلمٌ واعتِداءٌ، وهُو محرَّمٌ بإجماعِ المِلَل والشرائعِ السماوِيَّةِ؛ فقَد روَى الإمامُ أحمدُ وغَيرهُ بإسنادٍ صحيحٍ عَن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه يَرْفَعُهُ إلى النبيِّ ﷺ أنه قالَ: «**قالَ اللهُ ﷻ: يا عِبادِي! إنِّي حرَّمْتُ الظُّلمَ على نَفسِي، وجعَلْتُهُ بينكُم مُحرَّمًا، فلا تَظالَمُوا**»[(١)].

(١) والحديثُ عند مسلمٍ (٢٥٧٧).

وفي صَريحِ القرآنِ: قَولُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس:٤٤] وقَوْلُه: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة:٨].

هَذا فضْلًا عما ورَدَ مِن أدِلَّةٍ شَرِيفةٍ في وُجوبِ الوفاءِ بِالعهْدِ وإيفاءِ الوَعْدِ، وتَحريمِ قَتلِ النفْسِ بِغيرِ حَقٍّ، وتَحريمِ قَتلِ المرأةِ والوَليدِ والرَّاهبِ والشَّيخِ الكبيرِ مِن الكفارِ[1].

(١) «الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف» (ص١٠-١١) د. علي بن عبد العزيز الشبل.

الفصل الثالث
الإرهاب لا ينتمي إلى دين أو وطن

إِنَّ الإِرهابَ الَّذِي أَصبَحَ حَديثَ السَّاعَةِ وحَديثَ القَوانِينِ وَالاتِّفاقيَّاتِ والعُهودِ والسَّاسَةِ اليَوْمَ كانَ أَوَّلُ بُزوغٍ لَه كمُصْطَلحٍ: في مُلحَقِ الأَكادِيميَّةِ الفَرنْسِيَّة لِتَعيينِ نَوْعِ الحُكومَةِ الثَّورِيَّةِ الفَرنْسِيَّةِ الَّتِي تقومُ بِأعمالٍ بَشِعَةٍ ضِد الملَكِيِّينَ وغَيرِهِم بِاسْمِ الثَّورَةِ والحُرِّيَّةِ.

وحِينما قامَتْ مجلَّةُ (القَضايا الدَّولِيَّةِ) في عَددها الصَّادِر في يُوليو سَنة ٢٠٠٤م، واسْتعْرَضَتْ بعضَ الحوادِثِ التاريخيَّةِ ذاتِ البُعدِ الإِرهابيِّ توصَّلَتْ إلى تنَوُّعِ المناطِقِ الجُغرافِيَّةِ التي احتَضَنَتْها، واخْتِلافِ المَذاهبِ والمشارِبِ لِمُرتكِبِي تِلك الظاهِرةِ البَغيضَةِ.

وفِيما يلي النتائِجُ الَّتِي توصَّلَتْ إِليها تلكَ الدِّراسَةُ:

١- فِي عام (١٨٠٠م) نَجى القائِدُ بُونابارْت مِن مُحاوَلةِ اغتِيالٍ قامَ بِها الملكِيُّونَ.

٢- في سَنة (١٨٨١م) اغْتِيل القَيصَرُ الاسْكندَر الثَّاني مِن الشَّبابِ الفَوْضَوِيِّينَ.

٣- وفي سَنة (١٨٩٤م) تَمَّ اغتيالُ رَئيسُ الجمهوريَّةِ الفرنْسِيَّةِ سادِي كارنُوت.

٤- وفي سَنة (١٩١٤م) تَم اغْتِيالُ دُوقُ النَّمْسا (فِرنانَد)؛ مِما عَجَّلَ بِنُشُوبِ الحربِ العالميَّةِ الأُولى.

٥- وفي سَنة (١٩٣٤م) اغْتِيلَ مَلِكُ يُوغسْلافيا، الاسْكنْدَر الأَوَّلُ في مَرسِيليا، واغْتِيل معَهُ وَزيرُ خارِجيَّةِ فَرنسا مِن طَرَفِ القَوْمِيِّين

الكِرْواتِيِّينَ، فكانَتْ مِن نُذُرِ الحربِ العالميَّةِ الثانِيَةِ.

٦- وفي سَنة (١٩٤٦م) قامَتْ مُنظَّمةُ (أرقون) اليهودِيَّةُ بِاعْتِداءٍ عَلى مَقَرِّ الإدارَةِ والاستخبارَاتِ البريطانِيَّةِ في فُندقِ الَملِكَ دَاوُد، فَقُتِلَ مِئةٌ شَخصٍ.

٧- وفي سَنة (١٩٥٩م) شَهِدَت وِلادَةُ حَركة الباسِيك (إيتا) في إسبانْيا.

٨- وفي سَنة (١٩٧٠م) حَدثت اعْتداءاتٌ كثيرَةٌ في إيطاليا مِن طَرَفِ الألْوِيَةِ الحمراءِ، وفي ألمانْيا مِن طَرفِ عِصابة (بادير).

وهَكذا في سِلسلةٍ مُتوالِيَةٍ مِن الأعمالِ الإرهابيَّةِ حتَّى أَحداثِ الحادِي عَشْرَ مِن سِبتمبر سَنَة (٢٠٠١م)، وانْهَمَرَ الطُّوفانَ بَعْدَها بِما اسْتدعَى الوقوفُ الحازِمُ تُجاهَ هَذِه الظاهِرَةِ الَّتي اجْتاحَتِ العِبادَ، وأَقْحَلتِ البِلادَ.

والمقْصُودُ مِن هذا السِّياقِ هُو بيانُ التنَوُّعِ الجُغرافيِّ والدينيِّ والأيْدُلوجِيِّ المُمتدِّ عَبْرَ غَياهِبِ الزَّمانِ والمكانِ، ومِنهُ يتَّضِحُ أنَّ الإرهابَ لا يَختصُّ بِدينٍ دُونَ آخَرَ، ولا بِبُقعَةٍ دُون أُخْرَى، وَمِنْ ثَمَّ فإنَّ الإسلامَ لا يجوزُ أنْ يُخَصَّ ويُتَّهَمَ بِما يُنْسَبُ إليهِ مِن إرهابِ المُرهِبينِ ولا اعْتِداءِ المُعتدِينَ، وإنْ كانَ المُسلِمونَ قَد أصابَهُم رَشاشٌ مِن هذِهِ الآفَة.

الإرهاب الصِهْيوني

إنَّ بَحثَنا عَن مظاهِرِ العُنفِ في الفِكرِ اليهُوديِّ والتَّصوُّرِ التَّوراتِيِّ المُدَّعا يَحتاجُ ذَلك مِنَّا إلى مُؤلفَّاتٍ خاصَّةٍ، ولَا يَتَّسِعُ المجالُ لِعَرْضِ كُلِّ ما ورَدَ في التَّوراةِ المُحرَّفَةِ مِن نُصوصٍ تَحُثُّ على القتْلِ والإجرامِ؛ لِدرَجَةِ أنْ يَصِلَ الأمرُ إلى تَمجِيدِ المذابِحِ عِندَهم، ويُقِيمُونَ لَها الأَعيادَ وَالاحتِفالاتِ.

فعَلى سَبيلِ المثالِ - لَا الحصْرِ -: تَراهُم يحتَفِلُون بِعِيدش (الفُورِيِيم) الَّذِي يقعُ في اليومِ الرَّابعَ عَشرَ والخامِسَ عَشرَ مِن آذَار في التَّقوِيمِ العِبريِّ، وهُما اليَوْمانِ اللَّذانِ قَتَلَ فِيهما اليهودُ نَحوَ خَمسٍ وسبعينَ أَلْفًا مِن الفُرسِ[١].

ولا يبْعُدُ القَوْلُ إِذا ذكرْنا أنَّ حرَكَةَ (السِيكاريين)، وهِيَ طائِفَةٌ دِينيَّةٌ سِياسيَّةٌ عَلى درَجَةٍ عالِيَةٍ مِن التَّنظِيم؛ تَكوَّنَتْ في الفْترَةِ ما بَيْنَ (٦٦ -٧٣م)، وتضُمُّ مجموعَةً مِن المُتعصِّبينَ والمُتطرِّفينَ اليُهودِ في فِلسطِين، يُمْكِنُ أنْ تُعَدَّ مِن أَقْدمِ المجْمُوعاتِ الَّتِي مارَسَتِ العمليَّاتِ الإِرهابيَّةَ أوِ العُنفَ المُجْرِمَ، والَّتِي بِدَوْرِها قَد انْبثَقَتْ مِن مجمُوعَة (الزيلُوت)، وهِيَ جماعَةٌ تألَّفَتْ مِن طائِفَةٍ مِن المأْجُورِينَ الَّذِينَ يَسهُلُ عَليهم القِيامُ بِعملِياتٍ إِرهابيَّةٍ؛ مُستَخْدِمينَ أَساليبَ وتكْتِيكاتٍ خارِجَةً عَن نِطاقِ التقالِيدِ والعُرفِ لِتنفيذِ أَعمالِهم الإِجراميَّةِ والتَّخرِيبيَّةِ؛ كمُهاجَمةِ أَهْدافِهم وأَعدائِهم مِن الرُّومانِ في وَضَحِ النَّهارِ، وكانُوا يُفضِّلُونَ أنْ يَتِمَّ ذلكَ أثناءَ المُناسباتِ وَالأَعيادِ عِندَما تكونُ الجماهِيرُ محُتشِدَةً في مَدِينةِ القُدسِ، وكانَ سِلاحُهم المُفضَّلُ في تَنفيذِ أَعمالِهم الإِجراميَّةِ سَيفًا قَصِيراً يُدْعَى (SICA)، كانُوا يُخْفُونَهُ تحتَ سُتَرِهم.

لقَد مارَسَ أَفرادُ هذِه الجماعَةِ مُختلَفَ فُنونِ القتلِ وَالذَّبحِ والتنكِيلِ والتَّعذِيبِ، ولَم يَكْتَفُوا بِقَتلِ الناسِ الأَبْرِياءِ الَّذِينَ لَم يُشاطِرُوهم في المُعتَقَدِ أو حتَّى الحُكَّام الهِيرودِيِّين؛ بَلَ تعَدَّى الأمرُ إِلى أَبناءِ طائِفَتِهم مِن السيدِيُوسِيِّين مِن اليهودِ الَّذينَ عُرِفُوا بِلينِ الجانِبِ مع رُوما[٢].

وإِذا كانَ لِجُرثُومةِ الإِرهابِ نَسَبٌ وَثيقٌ، ضارِبٌ بِعُمقِهِ في تاريخِ اليهُودِ؛

(١) «همجية التعاليم الصهيونية» (ص١٦٥) لبولس يوحنا مسعد.

(٢) «أيدلوجية الإرهاب الفدائي» (ص١٨) لسميرة بن عمو.

فإنَّهُ لا يزالُ مُستمِرًّا فِيهم؛ فبالأَمْسِ البعيدِ مَذْبحَةُ جِنِين وصَبْرا وشَاتِيلَا، وبِالقريبِ حَرْبُ الإبادَةِ ضِدَّ الأَبْرياءِ في غزَّةَ، واليَوْمَ مُحاولَتُهُم تَهوِيدُ الأَقْصَى والمِساسُ بِحُرُماتِ المُسلِمِين، ولا يَزالُ الخَرْقُ في اتِّساعٍ.

ولا نَتَجَنَّى بهذا القَوْلِ؛ لأَنَّ كُلَّ الممارَساتِ السابِقَةِ خَرجَت مِن حَدقَةٍ واحِدَةٍ، فَبِربِّكَ أَنَّى لأُمَّةٍ يُؤمَنُ شَرُّها وهِيَ تُسَوِّغُ أَعمالَ القتلِ والعُنفِ المُجْرِمِ؛ بَل وتُبارِكُ ذَلك تحتَ مُسَمَّى (الاغْتِيال التَّقِيِّ)[1]، ثُم بعدَ ذلكَ تَقُومُ الدُّنيا عَلى ساقٍ واحِدَةٍ ولا تقْعُدُ إذا غُمِزَ في قَناتِهم.

وقَد نجَحَ بعضُ الباحِثينَ في حَشْدِ جمْهَرَةٍ مِن أقْوالِ المُفكِّرينَ والزُّعماءِ الَّتِي تُوضِّحُ نُفُورَ اليَهُودِ مِن النَّقْدِ:

فَقد قالَ ماكْسِيمِليان هارْدِين: «يجوزُ للمرءِ أنْ يتحَدَّثَ دُونَ مُبالاةٍ عَن أيِّ دِينٍ أو أَيِّ عُنصرٍ أو طَبقةٍ، ولا يَجْرُؤُ أنْ يُوجِّه لِليُهودِ كَلِمَةَ نَقْدٍ، أَلَيْسَ هَذا مَنْطقًا غَريبًا؟!».

ويَقُول الزعيمُ الأَلمانيُّ (بِسمَارْكْ): (إنَّ كُلَّ أُمَّةٍ مُعرَّضَةٌ لِلنَّقْدِ، ولكنْ إذا تَجرَّأَ شَخصٌ عَلى أنْ يَمَسَّ اليَهُودَ ويَنْقُدَهُم؛ حِينئَذٍ تَتشابَكُ أَيدِي القَومِ حَول هَذا العَيْبِ تُوَضِّحُهُ وتَلْتَمِسُ لَه المعاذِيرَ».

ويقُولُ المؤرِّخُ الأَلمانيُّ (هِيرِيش تِرشِيسْكا): (يُمكنُ لِلمرْءِ أنْ يتَحَدَّثَ بِصراحَةٍ عَن شَعْبِه دُونَ خجَلٍ، ولكِنْ مَن يجْرُؤُ عَلى التَّحدُّثِ بِإنصافٍ وعَدْلٍ وصِدْقٍ عَن ضَعْفِ القَوْمِ؟! عِندَئِذٍ يجْمَعُ العَالَم على التَّمْثِيلِ بِه كأيِّ بَربَرِيٍّ أو مُلْحِدٍ»[2].

---

(١) «أيدلوجية الإرهاب الفدائي» (ص١٨) لسميرة بن عمو.

(٢) «دور الحوار التربوي في وقاية الشباب من الإرهاب الفكري» (ص١٢٠) هلال حسين.

الفصل الرابع
أسباب ظاهرة الإرهاب

قَبلَ البَدءِ بالحديث عن الأسْبابِ الَّتِي تَدْعُو إلى حدوث الإرْهابِ، لا بُدَّ مِن إطلالَةٍ سَرِيعَةٍ وإلْماحَةٍ خاطِفَةٍ تَضعُ السَّامِعَ فِي المُحِيطِ العَمليِّ لأَصنافِ مَن يُمارِسُ الإرهاب؛ فقَد كثُرَتِ البُحوثُ والمقالَاتُ في هَذا المَجالِ، وتَناولَتِ الأَصنافَ مِن زَوايا مُختَلِفَةٍ بِحَسَبِ الفَاعِلِ تارَةً، وبِحَسَبِ المكانِ الَّذِي تُمارَسُ عَليهِ الجَرِيمَةُ، وما يَنْدَرِجُ تحتَ ذَلِكَ مِن بحْثٍ فِقهيٍّ لِتقْسِيم الدَّوْرِ بِحسَبِ المنْظُومَةِ الفقْهِيَّةِ الإِسْلاميَّةِ تارَةً أُخْرَى، وَبِحَسَبِ الغاياتِ البَاعِثَةِ عَلى ذلكَ العَمَل، ويُمكِنُ - كَذلكَ - إضافَةُ صِنْفٍ آخَرَ إلى التَّقاسِيمِ آنِفَةِ الذِّكْرِ؛ أَلَا وهُو الإرْهابُ بِحَسبِ الوَاقِعِ علَيْهِم[1].

وإجمالًا: يُمْكِنُ القولُ بِأَنَّ عُنْفَ التَّرهِيبِ يقَعُ إمَّا لأسْبابٍ عادِيَّةٍ أو لأَسبابٍ سِياسِيَّةٍ، ويُمْكِنُ عَلى هَذا الأَساسِ اسْتِخْلَاصُ أَرْبَعِ فِئاتٍ:

أَوَّلًا: مُجرِمُونَ عادِيُّونَ يُحرِّكُهم باعِثُ المَكْسَبِ الشَّخصِيِّ.

ثانِيًا: أَشخَاصٌ يُقْدِمُونَ على عَملِهِم نَتِيجَةَ أَوضاعٍ نَفْسِيَّةٍ.

ثالِثًا: أَشخاصٌ يَنْشُدُونَ الدِّعايَةَ لِمَطْلَبٍ أَو لِرَفْعِ مَظْلِمَةٍ مَزْعُومَةٍ.

رابعًا: أَشخاصٌ أو جماعاتٌ تُحرِّكُهم بَواعِثُ عَقَدِيَّةٌ، يُقْدِمُونَ عَلى أَعمالِهم الإجرامِيَّةِ بِالاسْتنادِ إلى تِلكَ البَواعِثِ[2]، وقَد سَجَّلَ التاريخُ الإنسانيُّ لِهَذهِ النَّماذِجِ أَمثِلَةً مُرَوِّعَةً.

---

(١) انظر «الإرهاب مفهومه وأحكامه» (ص١٣٥ - ١٦٠).

(٢) «الإرهاب الدولي» محمد عزيز شاكر (ص٩١ - ٩٢).

وانْطِلَاقًا مِن النَّقْدِ الذَّاتِيِّ - وهِيَ ظاهِرَةٌ صِحِّيَّةٌ بِلا شَكٍّ إذا كانَتْ تَستَهْدِفُ البِناءَ والتَّقوِيمَ دُونَ التَّشْوِيهِ أو الهَدْمِ - لَا بَأْسَ مِن الإشارَةِ إلى ظُهُورِ بَعضِ الفِئاتِ وَالجَماعَاتِ عَبْرَ العُصُورِ الإسلَامِيَّةِ قامَتْ بِأعْمالٍ إجرَامِيَّةٍ ضِمْنَ دائِرَةِ التَّصنِيفِ الفِقْهِيِّ، ويُمكِنُ إدراجُها تَحْتَ جَرِيمةِ الإرْهابِ بَعدَ التَّكْيِيفِ القانُونِيِّ لَها.

وإذ نُذَكِّرُ بِهذهِ الفِئاتِ؛ فإنَّنا لَسنَا بِصَدَدِ الطَّعنِ عَلى تارِيخِنا والانْتِقاصِ مِن أُمَّتِنا؛ بَل إنَّنا نُمارِسُ الدَّوْرَ الشَّرعِيَّ الَّذِي يُحتِّمُهُ واجِبُ الدَّعْوَةِ إلى اللهِ في رَصْدِ الممارَساتِ وَالأفْكارِ المُنحَرِفَةِ في بَدَنِ الأُمَّةِ الإسْلامِيَّةِ، ومِنْ ثَمَّ يتِمُّ عَزْلُها أَو تَحْيِيدُها عَلى اعْتِبارِ أَنَّها لا تَمُتُّ إلى أَهلِ الإسلامِ - فَضْلًا عَن قَواعِدِ الإسلامِ وأَحكامِهِ - بِصِلَةٍ.

وفِي الوَقْتِ نَفْسِهِ نُحاوِلُ أَن نُعِيدُ إلى الأذْهانِ مُحاوَلَةَ الرَّبطِ بَين الماضِي والحَاضِرِ، وأَنَّ ما يحْدُثُ اليَومَ في دِيارِ الإسلامِ إنَّما هُو إعادَةٌ لِشرِيطِ الأَحدَاثِ الأَلِيمَةِ الَّتي مَرَّتْ بِها أُمَّتُنا في فَتْرَةٍ مَا مِن تارِيخِها المَجِيدِ؛ إذ لا يَجِدُ المُراقِبُ فَرْقًا جَوْهَرِيًّا أَو وَصْفًا مُؤَثِّراً يَقْدَحُ بِقاعِدَةِ الاعْتبارِ وَالعُبُورِ مِن الحَدَثِ التَّالِدِ إلى الحَاضِرِ، حتَّى المُستَقْبَلِ الخالِدِ.

فمُمارَساتُ الخَوارِجِ الإجْرامِيَّةُ في شَرْقِ الأُمَّةِ وغَرْبِها، بِالإضافَةِ إلى الحَركاتِ الباطِنِيَّةِ بِأنْوَاعِها، وممَارَساتُ الحَشَّاشِينَ عَلى فَظاعَتِها: شَواهِدُ صِدْقٍ تُوجِبُ الوَقْفَةَ عِندَها والتأَمُّلَ فِيها دَرْسًا وتَحْلِيلاً.

فَمِنْ هَذِهِ المُمَارَسَاتِ:

١ - مَا رَوَاهُ الآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص٥٠)... عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ - كَانَ مَعَ الخَوَارِجِ ثُمَّ فَارَقَهُمْ -، قَالَ: دَخَلُوا قَرْيَةً، فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ ذُعْرًا، يَجُرُّ رِدَاءَهُ، فَقَالُوا: لَمْ تُرَعْ؟ لَمْ

تُرَعْ؟ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللهِ لَقَدْ رُعْتُمُونِي، قَالُوا: أَنْتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ تُحَدِّثُنَاهُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالَ: فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا فَكُنْ عَبْدَ اللهِ الْمَقْتُولَ، قَالَ أَيُّوبُ: وَلا أَعْلَمُهُ إِلا قَالَ: وَلا تَكُنْ عَبْدَ اللهِ الْقَاتِلَ، قَالُوا: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَدَّمُوهُ عَلَى ضِفَّةِ النَّهَرِ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَسَالَ دَمُهُ كَأَنَّهُ شِرَاكٌ مَا أَمْذَقَهُ ـ يَعْنِي مَا اخْتَلَطَ ـ بِالمَاءِ الدَّمُ، وَبَقَرُوا أُمَّ وَلَدِهِ عَمَّا فِي بَطْنِهَا.

وإِنْ كانَ نَصِيبُ تارِيخِنا هُو شَيئًا مِما ذَكَرْنا؛ فإنَّ في تاريخِ بَقِيَّةِ الأُمَمِ ما يَمْلأُ الأَسماعَ؛ ففِي (جَرائِمِ السكَارِيِّين والحُكامِ الهِيرُوديِّين وطائِفةِ السدُوسِيِّين، ناهِيكَ عَن مذابِحِ بارْثُولُومْيُو وأعيادِ الفُوريِيم ومحاكِمِ التَّفتِيشِ)[1] ما فِيهِ عِبرَةٌ لِمَن اعْتَبَرَ.

وإِذ قدَّمنا لِمَوضُوعِ الأسبابِ بِهذَهِ المُقَدّمَةِ فإِنَّنا إِزاءَ مُشكَلَةٍ أُخْرَى في تَحدِيد تِلك الأَسْبابِ؛ فَكُلُّ جِهةٍ تُرِيدُ أَنْ تُحَلِّلَ جَرِيمَةَ الإِرهابِ وَفقَ رُؤيَتِها أَو أَجِنْدَتِها الخاصَّةِ، وللِخلْفِيَّةِ الثقافِيَّةِ لِلمُحَلِّلِ أوِ المُؤسَّسَةِ البَحثِيَّةِ دَوْرٌ بارِزٌ في تَحديدِ الأسبابِ لِترْتِيبِ نَوعِيَّةِ الحُلولِ الَّتِي يتَمنَّاها.

وفِي مُجمَلِ كثيرٍ مِن الدِّراساتِ؛ فإِنَّ الأسبابَ المذْكُورَةَ لِتعلِيلِ ظاهِرَةِ الإِرهابِ يَنأَى بِها عَن مَسارِها الصَّحِيح، أَوْ عَلى وَجْهِ الدِّقَّةِ تُوصَفُ بِاخْتِزالٍ شَدِيدٍ لا يَقِلُّ خُطُورَةً عَن المسارِ الأَوَّلِ.

---

(١) «الإرهاب الدولي» محمد عزيز شكري(ص ٢١ – ٢٢)، و«العنف والحرب والجهاد» (ص٦٢ – ٦٣) للدكتور تيسير خميس العمر.

فتَارَةً يُوصَفُ الإرهابُ عَلى أساسِ أنَّهُ ظاهِرَةٌ اقْتِصاديَّةٌ، وتارَةً أُخْرى على أَساسِ البُعدِ السِّياسيِّ، في وَقْتٍ يُحاوِلُ كَثيرٌ مِن الحَداثِيِّين أَن يَصْهَرَهُ في بُوتَقَةِ الثَّقافَةِ الدِّينيَّةِ وانْعِكاساتِها على الفَرْدِ والمُجتَمَعِ[1].

وَالمتتَبِّعُ لِلدِّراساتِ المُختَلِفَةِ الَّتِي تَناوَلتْ ظَاهِرَةَ الإِرْهابِ يجِدُها في مَيْدَانِ السَّببِيَّةِ تُعزَى إلى أَسبابٍ مَحلِيَّةٍ وأُخرَى عالَمِيَّةٍ، في حِين نَجِدُ الدِّراساتِ الأُخْرَى تُحاوِلُ تَقْسِيمَها بِناءاً على البَواعِث الشَّخصِيَّةِ والعَوامِلِ الخارِجيَّةِ.

وفِيما يَلي سِياقَةٌ لِبعضِ أسبابِ الظَّاهِرةِ مُستفِيداً مِن مُجملِ الدِّراساتِ التي تَمَّ الوُقُوفُ عَليها.

أوَّلًا: غِيابُ أو ندرة الخطابِ الدِّينيِّ الرشِيدِ على مُستوَى العمَلِ الفَردِيِّ أو المُؤسَّسِيِّ، والَّذِي يَحْتِمُ نَشْرَ الفهْمِ الصَّحيحِ لِمعانِي التَّدَيُّنِ القَائِمِ على الوسَطِيَّةِ والاعْتِدالِ.

ثانِيًا: انْتِشارُ ظاهِرَةِ أنصافِ المُفتِينَ بِشكْلٍ أَفقَدَ الدِّينَ هَيبَتَهُ ومَنزِلَتَهُ السَّامِيَةَ في نُفوسِ الناسِ كافَّةً والمُسلِمِين خاصَّةً؛ (فقَدْ تَسَنَّمَ هَذه الرُّتبَةَ أُناسٌ لا يَمُتُّونَ إِلى العِلمِ والطَّلَبِ - فَضْلًا عَن الرُّسُوخِ فيهِ - بِصِلَةٍ).

ثَالثًا: ضَعْفُ المناهجِ الدِّراسِيَّةِ وهَشاشَةُ الأَنْظِمَةِ التَّعلِيمِيَّةِ في كَثيرٍ مِن بُلدَانِنا العَربيَّةِ والإِسْلاميَّةِ بِما لا يَتناسَبُ مَعَ الكَمِّ الهائِلِ مِن الانْفِتاحِ المَعرِفِّي الكَمِّيِّ والنَّوعِيِّ؛ مِمَّا أَحْدَثَ فَراغاً نفْسِيًّا وفِكْرِيًّا يُحاوِلُ الطَّالِبُ أنْ يَملأَهُ بِالقوالِبِ المعْرِفِيَّةِ الأُخْرَى بِشكْلٍ عَشوائِيٍّ، بَعِيداً عَن الانْضِباطِ الوَاعِي والبَحْثِ المَدْرُوسِ في تَمْيِيزِ النَّافِعِ مِنَ الضَّارِّ في تلكَ المناهِجِ.

---

(١) «الإرهاب تشخيص وحلول» (ص٣٤) للشيخ عبدالله بن بية.

رَابعًا: شُيوعُ بَعضِ مَظاهِرِ التابِعِيَّةِ المَقِيتَةِ لِلمَناهِجِ الغَربِيَّةِ والمُستَوْرَدَةِ في مُحاوَلَةٍ بائِسَةٍ لِتَكَفُّفِ أنْظِمَةٍ مَعرِفِيَّةٍ وأُخرى أخلاقِيَّةٍ؛ وكَأنَّ في تُراثِنا عَوَزاً أو إمْلاقًا لِسَدِّ الفَراغِ الفِكْرِيِّ أو المنْهَجِيِّ في تِلكَ الأنْظِمَةِ والمناهِجِ.

خَامِسًا: غِيابُ ثَقافَةِ التَّسامُحِ واسْتِبدَالُها بِثقافَةِ الكراهِيَةِ والحِقدِ في كثيرٍ مِن الأَنْشِطةِ الاجْتماعِيَّةِ، ناهِيكَ عَن الإعْلاميَّةِ.

وفي هَذا الصَّدَدِ لا بُدَّ مِن التَّأكِيد عَلى ضَرُورةِ الخِطابِ المُتوازِنِ الَّذِي يُؤَطِّرُ الحِفاظَ على الثَّوابتِ العقَدِيَّةِ والمُرتَكزَاتِ الفِكريَّةِ دُونَ تَهَيُّبٍ أوِ اسْتِحياءٍ مِن الآخَرِ، مَع ضَرُورَةِ بَيانِ عَدمِ تَنافي تِلكَ الثَّوابِتِ والمُرتكَزاتِ مَع مَبدَأ التَّسامُحِ وثَقافَةِ الحِوارِ، بَعِيداً عَن التَّشنُّجاتِ النفْسِيَّةِ والعُقَدِ الفِكريَّةِ.

سَادِسًا: اعْتِمادُ أُسلُوبِ التَّعْمِيمِ في الخطابِ الإعلامِيِّ في مُحاوَلَةٍ شَرِسَةٍ لِلهُجُومِ عَلى الإسْلامِ ومَفاهِيمِهِ، وأُخْرَى لِصياغَةِ العُقولِ وصِناعَةِ الأَفكارِ وَفْقَ ثقافَةٍ مَأْزُومَةٍ تَنطَلِقُ مِن فَهْمٍ مُشَوَّهٍ لِلإسلامِ ومَفاهِيمِهِ، وبَعْدَ التَّمييزِ بَيْنَ القَصدِ إلى ذَلِكَ وَالاسْتِغْفالِ تَكونُ النُّفوسُ مُعَبَّأَةً تُجاهَ الآخَرِ في رَدِّ فِعلٍ طَبيعيٍّ لِلحِفاظِ عَلى المُكوِّنِ الرَّئيسِ في بِناءِ الشَّخصِيَّةِ الإسلَامِيَّةِ.

وإِنَّنا اليَوْمَ وفِي عَصْرِ العَوْلَمَةِ أَمامَ إعلامٍ صَارَ هُو الوَسِيلَةَ وَالمقَدِّمَةَ وَالنَّتِيجَةَ والغايَةَ: لا بُدَّ مِن وَضْعِ الأمُورِ في نِصابِها، وإنشاءِ خِطَّةٍ إعلاميَّةٍ مَدرُوسَةٍ تَخْدِمُ الفِكرَ والثَّقافَةَ دُونَ أَن تكُونَ مِعْوَلَ هَدْمٍ[1].

سابِعًا: انْتشارُ مَظاهِرِ الفَسادِ وَإِبْرَازُ معانِي التَّفَسُّخِ والتَّحلُّلِ الأخْلاقِيِّ بِما يُسْهِمُ في انْفِصامِ أوَاصِرِ المُجتَمَعِ مِن خِلالِ نَشرِ الرَّذِيلَةِ وابْتِذالِ الفَضِيلَةِ في

(١) «الإرهاب رؤية فلسفية معاصرة» (ص١٠٦ – ١٠٧).

مُحاوَلَةٍ لِلوُصولِ إلى قِمَّةِ الخَواءِ النَّفْسِيِّ والفَراغِ الرُّوحِيِّ - مِمَّا لا يَقْبَلُهُ المُؤمِنُ وَلا يَرتَضِيهِ العقْلُ ويأْبَاهُ الطَّبعُ السَّلِيمُ والخُلُقُ القَوِيمُ -؛ بما يُسَهِّلُ عَمَلَ المُتصَيِّدِينَ وبُناةُ الأَفْخاخِ لِلإيقاعِ بِسُهولَةٍ في شَرَكِ التَّعوِيضِ النَّفسِيِّ والإِصْلاحِ الاجْتِماعيِّ وَفْقَ أفْكارٍ قَد يَكُونُ مِلْؤُها التَّطَرُّفَ والغُلُوَّ في بَعْضِ الأَحايِينِ[1].

ثامِنًا: غِيابُ فاعِلِيَّةِ القانُونِ الدَّوليِّ ومُؤسَّساتِه عَلى الصَّعيدِ العالَمي تُجاهَ تَجْذِيرِ مفْهُوم الإرهابِ، وجَعْلِهِ خاضِعاً لِلتَّفسيرِ الأُحادِي، بِالقَدْرِ الذي يُمْكِنُ لِبعضِ القِوى أنْ تَجعَلَهُ خاضِعاً لِلمعايِير النِّسبيَّةِ والنَّظرَةِ الَّتي تُوافِقُ مَصالِحَها ولَو عَلى حِسابِ الآخَرِينَ.

تاسِعًا: غِيابُ الحوارِ الفِكريِّ الصادق البنَّاءِ بَينَ العالَمَيْنِ الإسلَامِيِّ مِن جِهَةٍ والغَرْبِيِّ مِن جِهةٍ أُخرى، وسِيادَةُ النَّظرَةِ لِعالَمِنا العربيِّ والإسلامِيِّ مِن خِلالِ التَّمَحْوُرِ عَلى الذَّاتِ ونَفْيِ الآخَر، وعَدَمِ الإقرارِ بِمشْرُوعِيَّتِهِ أو حُقوقِهِ.

عَاشِراً: ضَعفُ الدَّوْرِ الإسْلامِيِّ في صِياغةِ اللَّوائحِ الدَّوليَّةِ والأنْظِمَةِ العالَمِيَّةِ التِي تُحدِّدُ طَبِيعةَ العَلاقاتِ بَين المُجتمعاتِ الإنْسانيَّةِ المُختَلِفَةِ، في حِين نَجِدُ أنَّ في تَشْرِيعاتَنا مِن الحُلولِ مَا هُو كَفيلٌ بِاسْتِئْصالِ كَثيرٍ مِن الأمْراضِ المُجتمَعِيَّةِ عَلى المُستَوَيَيْنِ القوْمِيِّ والعالَمي.

حَادِي عَشرَ: لا بُدَّ مِن تَفعيلِ الدَّورِ القَضائِيِّ مِن خِلالِ وضْعِ القَوانِينِ واللَّوائِحِ الكَفِيلةِ بِالقَضاءِ أو الحَدِّ مِن جَريمةِ الإرْهابِ، مَع ضَرُورةِ التَّنبيهِ عَلى وُجوبِ إجراءِ المُراجَعاتِ الشَّامِلَةِ لِلقوانينِ السَّابِقَةِ؛ بُغْيَةَ تَطويرِها وجَعْلِها

(١) «الإرهاب دوافعه وعلاجه» (ص٢٩٠) للشويعر.

كَفِيلةً وقادِرَةً على مُواجَهة التَّحديَّاتِ وتَطوُّراتِ المُمارساتِ الإرْهابِيَّةِ[١].

ثانِي عَشرَ: ضَرُورَةُ تَفعيلِ التَّعاوُنِ الدَّوليِّ في مُكافَحةِ الإرهابِ، وإسهامِ العالَمِ الإسلاميِّ في ذَلكَ بِشَكْلٍ فاعِلٍ مِن خِلالِ المُشاركَةِ في عَقدِ المُؤتمرَاتِ وتَقديمِ البُحوثِ وصِياغَةِ الأفكارِ وصِناعَةِ القَراراتِ ومُمارَسَةِ الدَّوْرِ الرَّقابيِّ عَلى تَنفيذِ القَراراتِ والتَّوصِياتِ.

ثَالِثَ عَشرَ: تَنامِي الاتِّجاهاتِ المُتطرِّفَةِ في الغرْبِ، ودَوْرُها المُتزايدُ في صِياغَةِ الأَفْكارِ والرُّؤَى داخِلَ المجتمعاتِ الغَربِيَّةِ؛ بِما يُعزِّزُ رُوحَ الكراهِيةِ والشُّعورِ بالذُّعْرِ تُجاهَ كُلِّ ما هُو إسلاميٌّ أو عَربيٌّ، فَضْلًا عَن الدَّورِ الفاعِلِ الذي تَلْعَبُهُ تلكَ الاتجاهَاتِ في صِناعةِ القَرارِ أو الضَّغْطِ بِاتِّجاهِ ما تتَبَنَّاهُ مِن رُؤَى وأَفكارٍ[٢].

رَابِعَ عَشرَ: تَعزِيزُ جُذُورِ الاسْتِعداءِ المُتبادَلَةِ بينَ الإسلامِ والغَرْبِ مِن خلالِ تبَنِّي الرُّؤَى والأَفكارِ الَّتِي تَدْعُو إلى الصِّراعِ والتَّصادُمِ عَلى أَساسِ الاخْتِلافاتِ الثقافِيَّةِ والحضارِيَّةِ، واعتبارِ ذلكِ الصِّراعِ هُو النَّتِيجةَ الحتْمِيَّةَ لِذلكَ الخِلافِ، وتَبَنِّي هَذِه الأَفكارِ في وَسائلِ الإعلامِ، والعَرْضِ لَها بِشتَّى الصُّوَرِ بِاعْتِبارِها حَقائِقَ حتْمِيَّةٌ لا تَقْبَلُ الجِدالَ فَـ«نِهايةُ التاريخِ» لِفُوكُويَاما و«صِدامُ الحضاراتِ» لهنْتَغْتُون و«الأُصوليَّة الإسلاميَّة» لِبرانْد لُويس هِي بِمثابَةِ المرْجِعيَّةِ الفِكْرِيَّةِ الَّتي تُؤَطِّرُ الرُّؤَى والتَّوْصِياتِ الَّتي تَرفَعُها المُؤسَّساتُ البَحثِيَّةُ لِصُنَّاعِ القرارِ في الغَرْبِ.

وقد شَخَّصَ بيانُ الدَّورةِ السابعةَ عَشرَةَ لِمجلس المجمعِ الفقْهِيِّ الإسلاميِّ بِرابِطةِ العالمِ الإسلَاميِّ المُنعَقِدَة بِمكَّة المكرَّمَة، في الفترة من ١٩ - ٢٣/ ١٠/ ١٤٢٤هـ، هذَا الداءَ بعد دِرَاسَاتٍ وَأبحاثٍ:

---

(١) «جرائم الإرهاب في قانون العقوبات الأردني» لمحمد عبدالكريم العفيف.

(٢) «الإرهاب رؤية فلسفية معاصرة» (ص١٠٨ - ١٠٩) لناجي على الصناعي.

١ - اتِّباعُ الفَتاوى الشاذَّةِ والأقوالِ الضعيفَةِ والواهِيَةِ، وأخذُ الفتاوَى والتوجِيهات ممَّنْ لا يُوثَقُ بعِلمِهِ أو دِينهِ، والتعصُّبُ لَها، مما يُؤدِّي إلى الإخلالِ بِالأَمنِ وشُيوعِ الفوضَى وتَوهِينِ أمْرِ السُّلطانِ الَّذي بِه قِوامُ أَمْرِ الناسِ وصَلاحُ أُمورِ مَعاشِهم وحِفظُ دِينِهم.

٢ - التَّطرُّفُ في محارَبَةِ الدِّينِ، وتناوُلُهُ بالتَّجْريحِ والسُّخْرِيَةِ والاسْتِهزاءِ والتَّصْرِيحِ بإبعادِهِ عَن شُؤونِ الحياةِ، والتغاضِي عَن تهَجُّمِ المُلحِدينَ والمُنحَرِفِين علَيْه وتَنَقُّصِهِم لِعلمائِه أو كُتُبِه ومَراجِعِه، وتَزْهِيدِهم في تعَلُّمِه وتعْلِيمِهِ.

٣- ٤ - الظُّلمُ الاجتماعيُّ في بعضِ المجتمعاتِ، وعَدمُ التَّمتُّعِ بالخَدماتِ الأساسِيَّةِ؛ كالتَّعليمِ والعِلاجِ، والعَمَلِ، أوْ انتشارِ البِطالةِ وشُحِّ فُرَصِ العَملِ، أو تَدَهْوُرِ الاقتصادِ وتدَنِّي مَداخِيلِ الأفرادِ، فكُلُّ ذلكَ مِن أسبابِ التذَمُّرِ والمعاناةِ، مما قد يُفْضِي إلى ما لا تُحْمَدُ عُقباهُ مِن أعمالٍ إجرامِيَّةٍ.

٥ - نَزْعَةُ التسلُّطِ وشهْوَةُ التَّصدُّرِ التي قد تَدفعُ بِبعضِ المُغامِرِينَ إلى نشْرِ الفوْضَى وزَعزَعَةِ أمنِ البلادِ، تَمهيداً لِتحقيقِ مَآرِبهم غَيْرَ آبِهينَ بِشرعٍ ولا نظامٍ ولا بَيْعَةٍ.

٦ - عَدمُ تحكِيمِ الشريعةِ الإسلاميَّةِ في بلادٍ غالبِيَّةُ سُكانِها مِن المسلِمِين، وإحلالُ قَوانينَ وضْعِيَّةٍ محَلَّها، مَع وَفاءِ الشَّريعَةِ بِمصالِحِ العبادِ وكَمالِها في تَحقيقِ العَدالةِ لِلمسلمينَ وغَيْرِهم ممَّن يسْتَظِلُّ بِظلِّها، ويتمتَّعُ بِرعايَتِها.

الفصل الخامس
علاج ظاهرة الإرهاب

بَعدَ البيانِ لأَهمِّ الأَسْبابِ وأَبْرَزِها في صِناعَةِ الإِرْهابِ والجَرِيمَةِ كان لا بُدَّ مِن تقْدِيمِ الحُلولِ النَّافِعَةِ والعِلاجاتِ النَّاجِعَةِ لِمُعالَجَةِ تِلكَ الظاهرةِ انْطِلَاقًا مِن واجِبِنا الشَّرعيَّةِ تجاه الأمة جمعاء.

أَوَّلًا: التمَسُّكِ بِكتابِ اللهِ تعالى والاهتمام بسنَّةِ رسُولِهِ ﷺ وَفْقَ الفَهمِ الصَّحيحِ؛ لأن فيهما صلاح الفرد والمجتمع.

ثانِيًا: الاعْتِناءِ بالقُدوَةِ الصَّالِحةِ، الَّتِي تُمَثِّلُ التَّطْبيقَ العَمَلِيَّ لأحكام الشَّريعة الغَرَّاء وفَهم التَّدَيُّنِ فَهْمًا صَحيحًا، وتَنْزِيله تَنْزِيلًا مُوافقًا لمقَاصِد الشَّرع، نَاظِرينَ إلى مَآلاتِ الأَفعَالِ؛ حتَّى لا يَقَعَ النَّشْءُ فَرِيسَةً خالصة لِكُلِّ فِكرٍ سائِغَةً لِكُلِّ ذِي مَأْرَبٍ سَيِّءٍ، مَع أهميّة التَّأكِيدِ عَلى الدَّورَ الفاعِلَ لِلقُدوَةِ الحَسنَةِ لا بُدَّ أنْ يَبْدَأَ مِن اللَّبِنَةِ الأُولَى وهي الأسرة، وانْتِهاءً بِأعْلَى لَبِنَاتِ البناء المُجتَمَعِيِّ.

ثالِثًا: المسارعة إلى سدِّ أبواب الجريمة ومحاربة أسبابها واتقاء الطرق الموصلة إليها وتفعيل المنهج الرباني في محاربة المناكر على مختلف مستوياتها ونشر الفضائل والاستفادة من كل الامكانات المتاحة لتطبيق ذلك المنهج وتفعيله.

رابِعًا: لا بُدَّ مِن حسن تَوْجِيهِ الشباب خاصة بإِعادَةِ النَّظرِ في المناهِجِ الدِّراسيَّةِ في مُختلَفِ مُستوَياتِها، وتَلقِيحِها بِمعاني التَّسامُحِ والمحَبَّةِ واحْتِرامِ الآخَرِ، والبُعْدِ عَن الأفكار المنحرفة، وفَسْحِ المَجالِ أَمامَ الشَّبابِ لإِبْداءِ آرائِهم وإِحياءِ ثَقافَةِ الحِوارِ بَين المُعلِّمِ والتِّلميذِ لِجَعلِ العَمليَّةِ الدِّراسِيَّةِ عمَلِيَّةً مُنتِجَةً؛

مُستَفِيدِينَ مِن كُلِّ الإمكاناتِ المُتاحَةِ لِتحقِيقِ ذلكَ.

خامِسًا: الإسهامُ بِوضْعِ تَعرِيفٍ واضِحٍ المَعالِمِ لِجريمَةِ الإرْهابِ وصُورِها المُختَلِفَةِ عَلى الصَّعِيدَيْنِ المَحلِّي والعالَمي؛ إيمانًا بِضرُورَةِ تَوحِيدِ المفاهِيمِ تُجاهَ الظَّواهِرِ المُجتَمَعِيَّةِ ذاتِ الطَّيْفِ المُمتَدِّ عَلى البُعدِ الإنسانيِّ.

سادِسًا: مُعالَجةُ الأسبابِ والجُذورِ الَّتِي تقُودُ إلى جَرِيمَةِ الإرهابِ بِشكْلٍ مُباشرٍ أو غَيْرِ مُباشرٍ؛ في إطارِ العَلاقَةِ بَينَ الأَفرادِ والدَّوْلَةِ في البَلَدِ الواحِدِ، والعَلاقَةِ بَين الشُّعوبِ وَحضاراتِ العَالَمِ المُختَلِفَةِ.

سابِعًا: ضَرُورَةُ العِنايَةِ بِالشبابِ باعْتبارِهم وُقودَ الأُمَّةِ، ومُحاوَلَةِ الاسْتِفادَةِ مِن طاقاتِهم الكامِنَةِ وتَفْرِيغِها بِما يَعُودُ علَيْهِم وعَلى مُجتَمَعِهم بالنَّفْعِ، وذلِكَ بِفَتْحِ المراكِزِ الثقافيَّةِ وإحياءِ الأَنْشِطَةِ الرِّياضيَّةِ والمِهنِيَّةِ؛ في مُحاوَلةٍ لِصياغَةِ الأَفكارِ وَفْقَ مَنهجِ الاعْتِدالِ وَالوسَطِيَّةِ مِن جِهَةٍ، وتَقدِيمِ الحُلولِ لِمُشكِلَةِ الفَراغِ والجِدَةِ والإمْلاقِ مِن جِهةٍ أُخْرَى.

ثامِنًا: ضَرُورَةُ إحياءِ القَواسِمِ المُشتَرَكَةِ الَّتي تَجمَعُ بَين أفْرادِ البَلَدِ الوَاحِدِ مِن ناحِيَةٍ وبَينَ الأُممِ والشُّعوبِ مِن ناحِيَةٍ أُخرى فِي ضَوْءِ قواعِدِ الفِطرَةِ السَّلِيمَةِ ومَنْهَجِ الوَسطِيَّةِ والاعْتِدالِ في قَواعِدِ الحَقِّ والخَيْرِ والجَمالِ.

تاسِعًا: الاسْتفادةُ مِن كُلِّ التَّصوُّراتِ والمفاهِيمِ الَّتي قَدَّمَتْها الشُّعوبُ المُختَلِفَةُ لِتَكيُّفِ ظاهِرَةِ الإرهاب وأَسبابِها، وإعادَةُ طَرْحِها عَلى مائِدَةِ البَحثِ والتَّحليلِ لِلوُصولِ إلى صِياغةٍ قانُونِيَّةٍ قِيَمِيَّةٍ أَخْلاقِيَّةٍ بِأبْعادٍ عَالَمِيَّةٍ.

عاشِراً: ضَرورَةُ إعادةِ النَّظرِ بِكُلِّ المواثيقِ وَالمعاهَداتِ الدَّوليَّةِ المُتعلِّقَةِ بِحُقوقِ الأفْرادِ والشُّعوبِ والدُّولِ، والإسْهامِ بِشكْلٍ فاعِلٍ في إعادَةِ صِياغَتِها وتَقْنِينِها وَفْقَ مُتطلبَّاتِ الواقِعِ وتحدِّياتِ العَصْرِ الجَديدِ.

ومِنَ وَسائل الوقايةِ مِن التطرفِ والإرهابِ، والتي جاءَتْ فِي بيانِ الدَّورةِ السابعةَ عَشرَةَ لِمجلس المجمعِ الفقْهِيِّ الإسلاميِّ بِرابِطةِ العالم الإسلامي المُنعَقِدَةِ بمَكَّةَ المكرَّمَة، في الفترة من ١٩-٢٣/ ١٠/ ١٤٢٤هـ:

١- المُبادرَةُ إلى إزالةِ الأسبَابِ المؤَدِّيَةِ لِلجرِيمَةِ، والعَمَلِ عَلى إحقاقِ الحقِّ وإبطالِ الباطِلِ، والاحْتكامِ إلى شَرعِ اللهِ تعالى وتَطْبِيقِه في مُختلَفِ شُؤونِ الحياةِ، فَلا شَرْعَ أوْفَى وَلا أكْمَلَ مِنْهُ في جَلْبِ مَصالِحِ العِبادِ ودَفْعِ المفاسِد عَنْهُم، ولَا أَرْفَق مِنه ولَا أَقْوَمَ بِالعَدْلِ ولا أَرْحَمَ.

٢- بَيانُ فَداحَةِ الضَّررِ العامِّ والخاصِّ الَّذِي يُصِيبُ الدَّولةَ والأُمَّةَ والمُجتمَعَ والأفْرادَ مِن جَرَّاءِ أعمالِ العُنفِ والتَّخرِيبِ والتَّدميرِ.

٣- التَّربيةُ الواعِيَةُ الهادِفَةُ، المُخَطَّطُ لَها، مِن أهْلِ العلمِ والصَّلاحِ والخِبرَةِ، ووضْعِ مِنهاجٍ عَمليٍّ واضِحٍ سَهْلٍ مُيَسَّرٍ لِتحقيقِ ذَلكَ.

٤- تَحريرُ المُصطلحَاتِ الشَّرعِيَّةِ وضَبْطُها بِضَوابطَ واضِحَةٍ، وذلكَ كمُصطَلحِ الجهادِ، ودارِ الحرْبِ، ووليِّ الأمْرِ ما يَجِبُ لَهُ وما يجِبُ علَيْهِ، والعُهُودِ: عَقْدها ونقْضها.

ومِن أبرزِ الأسسِ كَذَلِكَ فِي احْتِوَاءِ السُّلوكِ الإرهابيِّ[1]:

الأساسُ الأوَّلُ: التخطيطُ المتقدِّمُ.

الأساسُ الثاني: إعلامُ الناسِ بِغايةِ الشريعةِ الإسلاميةِ، والتي تتمَثَّلُ في حفظِهِ مَصلحةَ الفردِ والمجتمعِ،، والمرادُ بالمصلحةِ هُنا: مقصودُ الشرعِ، فمقصودُ

(١) «وظيفة العلماء والدعاة في احتواء السلوك الإرهابي» (ص٩) د. عبد الرحمن بن سليمان الخليفي.

الشرع مِن الخلقِ كما بيَّنَ العلماءُ خمسةَ أمورٍ؛ هِيَ: حِفظُ الدِّينِ، والنفسِ، وَالعقلِ، والنَّسلِ، وَالمالِ.

الأساسُ الثالثُ: إعلامُ الناسِ بالمنهجِ التوجيهيِّ الصحيحِ؛ فعِندَ تَأمُّلِ تاريخِ دعوةِ النبيِّ ﷺ نجدُ أن دعوتَهُ قد انطلقَتْ وَسطَ فوَضى فكريَّةٍ وأخلاقيَّةٍ طاغِيَةٍ، سِماتُها القتلُ والنهبُ والسلبُ والإتلافُ، مما يصدُق عليه اسمُ الإرهابِ، ومع ذلك استطاعَ النبيُّ ﷺ في غُضونِ مُدة يسيرَةٍ أن يَقلِبَ هذه الأفكارَ.

الأساسُ الرابعُ: تحديدُ الأسبابِ التي تُشجِّعُ على السلوكِ الإرهابيِّ: وذلكَ بالوقوفِ على أنماطِ شخصياتِ أصحابِ هذا السلوكِ والفئاتِ التي ينتمُونَ إليها ودراسةِ هذه الشخصيَّاتِ لمعرفةِ ما يُسيطر عليها مِن أفكارٍ وما تُردِّدُهُ مِن آراء لِتحديدِ الدوافعِ لهذا السلوكِ.

الأساسُ الخامِسُ: توجيهُ أفرادِ المجتمعِ للمحافظةِ على هويتِّهم وانتمائِهم.

الأساسُ السادسُ: بيانُ انعكاسِ السلوكِ الإرهابيِّ على صورةِ الإسلامِ وأهْلِهِ عند غير المسلمينَ.

ويَقَعُ تَنْفِيذُ هذِهِ الأُسُسِ على عاتقِ العلماءِ والدُّعَاةِ.

أَمَّا دورُ المَدرسَةِ في علاجِ ظاهِرةِ الإرهابِ[1]:

فَيُمكِنُ القَولُ بِأَنَّ المَدرسةَ يجبُ أن تتحمَّلَ الدورَ المُناطَ بِها في احْتِوَاءِ السُّلوكِ الإرهابِيِّ لَدى أفرادِ المجتمعِ، حيثُ إنَّ الأمنَ يرتبِطُ ارْتِباطًا وثيقًا وجوهريًّا بالتربِيَةِ والتعليمِ، إذ بِقَدْرِ ما تَنْغَرِسُ القِيمُ الأخلاقيَّةُ النبيلةُ في نفوسِ

(١) «دورُ المدرسة في مقاومةِ الإرهاب والعنف والتطرف» (ص١٤) د. عبد الله بن عبد العزيز اليوسف.

أفْرادِ المجتمَعِ بِقَدْرِ ما يَسُودُ الأمنُ والاطمئنانُ والاستقرارُ.

ويُمثِّلُ النَّسَقُ التربويُّ أحدَ الأنساقِ الاجتماعيَّةِ المهمَّةِ التي تؤدِّي عَملاً حَيويًّا ومهمًّا في المحافظَةِ على بناء المجتمع واستقرارِه؛ حيثُ يعتقد الوظيفيُّون أنَّ للنظامِ التربويِّ وظيفةً مهمةً في بقاءِ وتجانُسِ المجتمعِ مِن خلالِ ما يقومُ به النظامُ التعليميُّ مِن نَقْلِ معاييرِ وقِيَمِ المجتمعِ مِن جيلٍ إلى آخَر.

ويَرى دُورْكايْم - وهُو مِن أبرزِ علماءِ الاتجاهِ الوظيفيِّ - أن المجتمعَ يستطيعُ البقاءَ فَقط إذا وُجِدَ بينَ أعضائِه درَجةً مِن التجانُسِ والتكامُل، والنظامُ التربويُّ في المجتمعِ - مُتمثلاً في المدرَسَةِ - يُعَدُّ أحدَ الركائزِ المهمَّةِ في دعْمِ واستقرارِ مِثل هذا التجانُسِ، وذلكَ بِغَرْسِهِ في الطفلِ مُنذ البدايةِ الأُولى لِلمَدرسَةِ قِيَمَ ومعاييرَ المجتَمَعِ الضَّرورِيَّةَ لإحداثِ عمليَّةِ التكامِلِ الاجتماعيِّ داخِلَ البناءِ الاجتماعيِّ.

وحَسَبَ مفهومِ دوركايم لِلتضامُن الاجتماعيِّ، فإنَّهُ مِن خلالِ العمليَّةِ التربويَّةِ؛ فإنَّ أفرادَ المجتمعِ يتَشَرَّبُونَ القِيَمَ الاجتماعيَّةَ الإيجابِيَّةَ التي تَغْرِسُ في نُفوسِهم قِيَمَ الانتماءِ الوطنيِّ ومَشاعِرَ الوَحْدَةِ الوطنِيَّةِ التي توجد التماثُلَ الاجتماعيَّ الضروريَّ لِلمحافظَةِ على بقاءِ الأمنِ والاستقرارِ في المجتمعِ.

ومما لا شكَّ فيه أنَّ التعليمَ يُؤدِّي عَملاً حَيَويًّا ومُهمًا في الحفاظِ على تماسُكِ المجتمَعِ، وخلقِ الانتماءِ الوطنيِّ ومَشاعِرِ الوَحْدَةِ الوطنيَّةِ بينَ أفْرادِ المجتَمَعِ الضَّرورِيَّةِ لِلمحافظةِ على بقاءِ المجتمعِ وتَكامُلِهِ، والتي تَنعَكِسُ بالضرورَةِ على مُكتسباتِ الوطَنِ الأمنيَّةِ.

الفصل السادس
سماحة الإسلام

وَقَدْ جَاءَتْ أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الاعْتِصَامِ بِالسُّنَّةِ وَتَرْكِ المُحْدَثَاتِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الغُلُوِّ فِي الدِّينِ، وَحَثَّتْ عَلَى الاقْتِصَادِ فِي العِبَادَةِ، وَالتَّوَسُّطِ فِي الأَعْمَالِ، وَعَلَى مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ، وَالرَّحْمَةِ وَاللِّينِ وَالرِّفْقِ.

وَكَانَتْ دَعْوَتُهُ ﷺ إِلَى الدِّينِ بِالقَوْلِ وَالفِعْلِ، وَقَدْ أَمَرَهُ اللهُ ﷻ أَنْ يَكُونَ سَبِيلُهُ فِي الدَّعْوَةِ بِاللُّطْفِ وَالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «فَأَمَرَهُ تَعَالَى أَنْ يُجَادِلَ أَهْلَ دَعْوَتِهِ مُطْلَقًا مِنَ المُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»(١).

قُلْتُ: وَلِهَذَا حِينَ بَعَثَ ﷺ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُمَا: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»(٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَفِي هَذَا الحَدِيثِ الْأَمْرُ بِالتَّبْشِيرِ بِفَضْلِ اللهِ وَعَظِيمِ ثَوَابِهِ وَجَزِيلِ عَطَائِهِ وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ، وَالنَّهْيُ عَنِ التَّنْفِيرِ بِذِكْرِ التَّخْوِيفِ وَأَنْوَاعِ الْوَعِيدِ مَحْضَةً مِنْ غَيْرِ ضَمِّهَا إِلَى التَّبْشِيرِ، وَفِيهِ تَأْلِيفُ مَنْ قَرُبَ إِسْلَامُهُ، وَتَرْكُ التَّشْدِيدِ عَلَيْهِمْ، وَكَذَلِكَ مَنْ قَارَبَ الْبُلُوغَ مِنَ الصِّبْيَانِ، وَمَنْ بَلَغَ وَمَنْ تَابَ مِنَ المَعَاصِي،

---

(١) «الجَوَابُ الصَّحِيحُ لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ المَسِيح» (٣/ ٧٢).
(٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣٠٣٨) وَمُسْلِمٌ (١٧٣٣).

كُلُّهُمْ يُتَلَطَّفُ بِهِمْ، وَيُدَرَّجُونَ فِي أَنْوَاعِ الطَّاعَةِ قَلِيلًا قَلِيلًا، وَقَدْ كَانَتْ أُمُورُ الْإِسْلَامِ فِي التَّكْلِيفِ عَلَى التَّدْرِيجِ، فَمَتَى يُسِّرَ عَلَى الدَّاخِلِ فِي الطَّاعَةِ أَوِ المُرِيدِ لِلدُّخُولِ فِيهَا سَهُلَتْ عَلَيْهِ وَكَانَتْ عَاقِبَتُهُ غَالِبًا التَّزَايُدَ مِنْهَا، وَمَتَى عَسُرَتْ عَلَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ لَا يَدْخُلَ فِيهَا، وَإِنْ دَخَلَ أَوْشَكَ أَنْ لَا يَدُومَ أَوْ لَا يَسْتَحْلِيَهَا»[(١)].

وَقَدْ كَانَ هَذَا نَهْجَهُ ﷺ فِي سِيرَتِهِ وَمَغَازِيهِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَحْرِصُ عَلَى أَنْ يَتَأَلَّفَ الكُفَّارَ لِحَثِّهِمْ عَلَى الدُّخُولِ فِي الإِسْلَامِ؛ كَمَا رَوَى جَابِرٌ حِينَ غَزَا مَعَ رسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ؛ حَيْثُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ؛ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ، فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ ﷺ: «لَا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ ﷺ: «اللهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ»، فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ[(٢)].

وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: «اللهُ» - ثَلَاثًا -، وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ[(٣)].

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ - مُعَلِّقًا -: «فَمَنَّ عَلَيْهِ لِشِدَّةِ رَغْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اسْتِئْلَافِ الْكُفَّارِ لِيَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يُؤَاخِذْهُ بِمَا صَنَعَ؛ بَلْ عَفَا عَنْهُ، وَقَدْ ذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ فِي نَحْوِ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّهُ أَسْلَمَ، وَأَنَّهُ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَاهْتَدَى بِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَوَقع فِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ الَّتِي أَشَرْتُ إِلَيْهَا: (ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدُ)»[(٤)].

---

(١) «شَرْح صَحِيح مُسْلِم» (١٢/ ٤١).
(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٤١٣٧)، وَمُسْلِمٌ (٨٤٣).
(٣) فِي البُخَارِيِّ (٢٩١٠).
(٤) «فَتْح البَارِي» (٧/ ٤٢٧-٤٢٨).

وَفِي قِصَّةِ أَسْرِ ثُمَامَةَ خَيْرُ مِثَالٍ لِاسْتِئْلَافِ القُلُوبِ وَلِحُسْنِ الخُلُقِ وَجَمِيلِ العَفْوِ وَالرِّفْقِ وَالمُرُوءَةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ - سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ -، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟»، فَقَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ، إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ المَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟»، قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ؛ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ المَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى كَانَ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟»، فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ المَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ»، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، يَا مُحَمَّدُ! وَاللهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ؛ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَاللهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ، وَاللهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: أَصَبَوْتَ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا وَاللهِ؛ لَا يَأْتِيكُمْ مِنْ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ[1].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٤٣٧٢)، وَمُسْلِمٌ (١٧٦٤).

لقد تجلت في هذه الحادثة عَظمة التعامل مع المخالف للدين والملة، فثمامة كافر مشرك لا يؤمن بالله تعالى ولا برسوله ﷺ وقد أصبح وأمسى بين يدي رسول الله ﷺ وفي قبضة المسلمين فهو أسير لا يملك من أمره شيئًا ومع هذا وذاك فإن رسول الله ﷺ لم يَقتله مع كُفره ومخالفته للإسلام لا بل لم يكرهه على الدخول في الإسلام فأين هذا ممن يبيحون لأنفسهم قتل الأبرياء وترويع الأمنين أخذاً بالشبهة ورجماً بالغيب واتهاماً بالظن.

قَالَ النَّوَوِيُّ: «هَذَا مِنْ تَأْلِيفِ الْقُلُوبِ، وَمُلَاطَفَةٌ لِمَنْ يُرْجَى إِسْلَامُهُ مِنَ الْأَشْرَافِ الَّذِينَ يَتْبَعُهُمْ عَلَى إِسْلَامِهِمْ خَلْقٌ كَثِيرٌ»(١).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «وَفِي قِصَّةِ ثُمَامَةَ مِنَ الْفَوَائِدِ: رَبْطُ الْكَافِرِ فِي الْمَسْجِدِ، وَالْمَنُّ عَلَى الْأَسِيرِ الْكَافِرِ، وَتَعْظِيمُ أَمْرِ الْعَفْوِ عَنِ الْمُسِيءِ؛ لِأَنَّ ثُمَامَةَ أَقْسَمَ أَنَّ بُغْضَهُ انْقَلَبَ حُبًّا فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ لِمَا أَسَدَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ مِنَ الْعَفْوِ وَالْمَنِّ بِغَيْرِ مُقَابِلٍ، وَفِيهِ الِاغْتِسَالُ عِنْدَ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ الْإِحْسَانَ يُزِيلُ الْبُغْضَ وَيُثَبِّتُ الْحُبَّ، وَأَنَّ الْكَافِرَ إِذَا أَرَادَ عَمَلَ خَيْرٍ ثُمَّ أَسْلَمَ شَرَعَ لَهُ أَنْ يَسْتَمِرَّ فِي عَمَلِ ذَلِكَ الْخَيْرِ، وَفِيهِ الْمُلَاطَفَةُ بِمَنْ يُرْجَى إِسْلَامُهُ مِنَ الْأُسَارَى إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ لِلْإِسْلَامِ وَلَا سِيَّمَا مَنْ يَتْبَعُهُ عَلَى إِسْلَامِهِ الْعَدَدُ الْكَثِيرُ»(٢).

وَكَذَلِكَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْفَى النَّاسِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ هَذَا الْمُحْسِنُ كَافِرًا غَيْرَ مُعَاهَدٍ؛ فَفِي غَزْوَةِ بَدْرٍ حَيْنَ أُسِرَ الكَفَّارُ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ»(٣).

---

(١) «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٢/ ٨٩).
(٢) «فَتْح البَارِي» (٨/ ٨٨).
(٣) مِنْ حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣١٣٩).

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَام ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «يُكَافِئُ المُطْعِمَ بِإِجَارَتِهِ لَهُ بِمَكَّةَ، وَالمُطْعِمُ كَافِرٌ غَيْرُ مُعَاهَدٍ، فَعُلِمَ أَنَّ مُؤْذِيَ الرَّسُولِ ﷺ يَتَعَيَّنُ إِهْلَاكُهُ وَالانْتِقَامُ مِنْهُ، بِخِلَافِ الكَافِّ عَنْهُ وَإِنِ اشْتَرَكَا فِي الكُفْرِ؛ كَمَا كَانَ يُكَافِئُ المُحْسِنَ إِلَيْهِ بِإِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا» (١).

قُلْتُ: وَالمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ هُوَ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، وَكَانَ زَعِيمَ بَنِي نَوْفَلٍ.

وَمَعْلُومٌ -كَمَا فِي كُتُبِ السِّيرَةِ - أَنَّ المُطْعِمَ بْنَ عَدِيٍّ هُوَ مِمَّنْ نَقَضَ الصَّحِيفَةَ الَّتِي دَعَتْ إِلَى قَطِيعَةِ بَنِي هَاشِمٍ وَإِلَى تَسْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ لِقَتْلِهِ، وَقَدْ رَوَى الطَّبَرَانِيُّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ - مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ - أَنَّهُ قَالَ لِقُرَيْشٍ: «إِنَّكُمْ قَدْ فَعَلْتُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ مَا فَعَلْتُمْ، فَكُونُوا أَكَفَّ النَّاسِ عَنْهُ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ: «بَلْ كُونُوا أَشَدَّ مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ»، فَقَالَ الحَارِثُ بْنُ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ: «وَاللهِ لَا يَزَالُ أَمْرُ مُحَمَّدٍ ظَاهِرًا فِيمَا بَادَأَكُمْ أَوْ أَسَرَّ مِنْكُمْ»، قَالَ أَبُو يُوسُفَ: «قُتِلَ الحَارِثُ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا» (٢).

وكَذَلِكَ فَإِنَّ مُطْعِمًا قَدْ أَجَارَ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ وَدَخَلَ مَكَّةَ؛ فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» نَقْلًا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى فِي «مَغَازِيهِ» أَنَّهُ قَالَ: «فَذَهَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَبَاتَ عِنْدَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فلمَّا أَصْبَحَ خَرَجَ مَعَهُ هُوَ وَبَنُوهُ سِتَّةٌ - أَوْ سَبْعَةٌ - مُتَقَلِّدِي السُّيُوفَ جَمِيعًا، فَدَخَلُوا المَسْجِدَ، وَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: طُفْ، وَاحْتَبَوْا بِحَمَائِلِ سُيُوفِهِمْ فِي المَطَافِ، فَأَقْبَلَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى مُطْعِمٍ، فَقَالَ: أَمُجِيرٌ أَوْ تَابِعٌ؟ قَالَ: لَا؛ بَلْ مُجِيرٌ، قَالَ: إِذَنْ لَا تُخْفَرُ (٣)، فَجَلَسَ

---

(١) «الصَّارِم المَسْلُول» (ص١٦٣).

(٢) «المُعْجَم الكَبِير» لِلطَّبَرَانِيِّ (٢/ ١٢٢).

(٣) أَيْ: لَا يُنْقَضُ عَهْدُكَ، وَيُرِيدُ: إِجَارَتَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

مَعَهُ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ طَوَافَهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ انْصَرَفُوا مَعَهُ، وَذَهَبَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى مَجْلِسِهِ، قَالَ: فَمَكَثَ أَيَّامًا، ثُمَّ أُذِنَ لَهُ فِي الْهِجْرَةِ، فَلَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ تُوُفِّيَ مُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ بَعْدَهُ بِيَسِيرٍ»[(١)].

وَمِنْ ذَلِكَ - أَيْضًا -: حِلْمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَفْوُهُ عِنْدَ المَقْدِرَةِ؛ وَذَلِكَ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الهِجْرَةِ؛ فَقَدْ رَوَى أَنَسٌ، أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَأَخَذَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِلْمًا، فَعَفَا عَنْهُمْ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤][(٢)].

وقد كان بإمكان رسول اللهﷺ أن يقتلهم وهم كفار أو أن يأسرهم ويتخذ منهم رهائن بين يديه يَجعل منهم وسيلة للضغط على قريش ومفاوضتهم على الدخول إلى مكة وزيارة البيت الحرام.

وَلَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْظَمَ النَّاسِ صَبْرًا، وَكَانَ لَا يَتَعَدَّى فِي العُقُوبَةِ؛ فَقَدْ ذَكَرَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ المُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ؛ فِيهِمْ حَمْزَةُ، فَمَثَّلُوا بِهِمْ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: لَئِنْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنُرْبِيَنَّ عَلَيْهِمْ [(٣)]، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُفُّوا عَنِ

---

(١) «البِدَايَة وَالنِّهَايَة» لابْنِ كَثِيرٍ (٣/ ١٦٩).

(٢) الحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٠٨)، وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (١٤٠٩٠).

(٣) أَيْ: لَنَزِيدَنَّ عَلَيْهِمْ.

الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً»[١] ألا ترى في قول النبي ﷺ: (كفوا عن القوم) تأكيداً على عدم الاعتداء وتحذيراً من سفك الدماء وقتل الأبرياء مع كل ما فعله هؤلاء مع رسول الله ﷺ.

لقد كانت قريش يومها كافرة وثنية مشركة كادت لرسول الله ﷺ ومكرت به وعذبت أصحابه وسامتهم صنوف الإيذاء وقد قال الله ﷻ في وصف حال هؤلاء: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٠].

فَفِي الآيَةِ المَذْكُورَةِ فِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ إِيجَابٌ لِلعَدْلِ وَتَحْرِيمٌ لِلظُّلْمِ وَنَدْبٌ إِلَى الفَضْلِ[٢].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَام ابْنُ تَيْمِيَةَ تَعْلِيقًا عَلَى الآيَةِ - وَنَحْوِهَا مِنَ الآيَاتِ المُتَعَلِّقَةِ بِالمَعْنَى نَفْسِهِ-: «وَذَلِكَ لأَنَّ دَرَجَةِ الحِلْمِ وَالصَّبْرِ عَلَى الأَذَى وَالعَفْوِ عَنِ الظُّلْمِ أَفْضَلُ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، يَبْلُغُ الرَّجُلُ بِهَا مَا لَا يَبْلُغُهُ بِالصِّيَامِ وَالقِيَامِ»[٣].

وَكُلُّ مَا ذُكِرَ سَابِقًا هُوَ أَمْثِلَةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ المُصْطَفَى ﷺ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ ﷻ والتحذير من الغلو في الدين وترويع الآمنين وإباحة دماء المؤمنين.

---

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١٢٩) - وَحَسَّنَهُ -، وَالحَاكِمُ (٢/ ٣٩١) وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ»، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» تَحْتَ الحَدِيثِ (٥٥٠).

(٢) انْظُرْ «مَدَارِجَ السَّالِكِينَ» (٢/ ٤٢٩).

(٣) «الصَّارِم المَسْلُول» (ص٢٣٤).

الفصل السابع
الرَّد على بعض الشُّبهات

من شُبهات أهل الغلو والإرهاب للآمنين وما يقومون به من تفجيرات واغتيالات زَعَمُوهم أَنَّ أَحَادِيثَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَيْسَ المُرَادُ مِنْهَا المُلُوكَ - وَغَيْرَهُمْ مِمَّنْ لَهُمُ الأَمْرُ -؛ وَإِنَّمَا هِيَ لِلْخَلِيفَةِ الَّذِي هُوَ إِمَامُ المُسْلِمِينَ جَمِيعًا، وَهُوَ غَيْرُ مَوْجُودٍ الآنَ، فَفَرَّقُوا بَيْنَ الخُلَفَاءِ وَبَيْنَ المُلُوكِ وَغَيْرِهِمْ.

وَهَذَا خِلَافُ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ فَكُلُّ مَنْ كَانَ لَهُ الأَمْرُ وَالقُدْرَةُ وَالكَلِمَةُ وَخُضُوعُ النَّاسِ لَهُ؛ كَانَ هُوَ وَلِيَّ الأَمْرِ فِي نَاحِيَتِهِ؛ وَإِنْ كَانَ مَلِكًا أَوْ أَمِيرًا أَوْ رَئِيسًا - أَوْ غَيْرَهَا مِنْ مُسَمَّيَاتِ الحُكْمِ وَأَنْظِمَتِهِ -.

بَلْ إِنَّ هَذَا الزَّعْمَ - مِنْهُمْ - تَنْقُضُهُ الأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ؛ فَقَدْ رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ تَكْثُرُ**»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا[1] بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ»[2]، وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ»[3].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - تَعْلِيقًا عَلَى الحَدِيثِ -: «وَيَجُوزُ تَسْمِيَةُ مَنْ بَعْدَ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ (خُلَفَاءَ) وَإِنْ كَانُوا مُلُوكًا وَلَمْ يَكُونُوا خُلَفَاءَ الْأَنْبِيَاءِ... فَقَوْلُهُ:

---

(١) (فُوا): فِعْلُ أمْرٍ بِالوَفَاءِ، انْظُرْ «فَتْح البَارِي» (٦/ ٤٩٧).

(٢) قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْح البَارِي» (٦/ ٤٩٧): «وَالْمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا بُويِعَ الخَلِيفَةُ بَعْدَ خَلِيفَةٍ فَبَيْعَةُ الْأَوَّلِ صَحِيحَةٌ يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهَا وَبَيْعَةُ الثَّانِي بَاطِلَةٌ».

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٣٤٥٥)، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٢).

(فتكْثُرُ) دَلِيلٌ عَلَى مَنْ سِوَى الرَّاشِدِينَ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا كَثِيرًا، وَأَيْضًا قَوْلُهُ: (فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ) دَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يَخْتَلِفُونَ، وَالرَّاشِدُونَ لَمْ يَخْتَلِفُوا، وَقَوْلُهُ: (فَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ) دَلِيلٌ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي إِعْطَاءِ الْأُمَرَاءِ حَقَّهُمْ مِنَ المَالِ وَالمَغْنَمِ»[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ: «الإِمَامُ هُوَ وَلِيُّ الأَمْرِ الأَعْلَى فِي الدَّوْلَةِ، وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا عَامًّا لِلْمُسْلِمِينَ؛ لأَنَّ الإِمَامَةَ العَامَّةَ انْقَرَضَتْ مِنْ أَزْمِنَةٍ مُتَطَاوِلَةٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَلَوْ تأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ**»، فَإِذَا تَأَمَّرَ إِنْسَانٌ عَلَى جِهَةٍ مَا؛ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الإِمَامِ العَامِّ، وَصَارَ قَوْلُهُ نَافِذاً، وَأَمْرُهُ مُطَاعًا، وَمِنْ عَهْدِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَالأُمَّةَ الإِسْلَامِيَّةُ بَدَأَتْ تَتَفَرَّقُ؛ فَابْنُ الزُّبَيْرِ فِي الحِجَازِ، وَبَنُو مَرْوَانَ فِي الشَّامِ، وَالمُخْتَارُ بْنُ عُبَيْدٍ - وَغَيْرُهُ - فِي العِرَاقِ، فَتَفَرَّقَتِ الأُمَّةُ، وَمَا زَالَ أَئِمَّةُ الإِسْلَامِ يَدِينُونَ بِالوَلَاءِ وَالطَّاعَةِ لِمَنْ تَأَمَّرَ عَلَى نَاحِيَتِهِمْ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ الخِلَافَةُ العَامَّةُ، وَبِهَذَا نَعْرِفُ ضَلَالَ نَاشِئَةٍ نَشَأَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَا إِمَامَ لِلْمُسْلِمِينَ اليَوْمَ، فَلَا بَيْعَةَ لأَحَدٍ!! - نَسْأَلُ اللهُ العَافِيَةَ -، وَلَا أَدْرِي أَيُرِيدُ هَؤُلَاءِ أَنْ تَكُونَ الأُمُورُ فَوْضَى لَيْسَ لِلنَّاسِ قَائِدٌ يَقُودُهُمْ؟! أَمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُقَالَ: كُلُّ إِنْسَانٍ أَمِيرُ نَفْسِهِ؟! هَؤُلَاءِ إِذَا مَاتُوا مِنْ غَيْرِ بَيْعَةٍ فَإِنَّهُمْ يَمُوتُونَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً - وَالعِيَاذُ بِاللهِ -؛ لأَنَّ عَمَلَ المُسْلِمِينَ مُنْذُ أَزْمِنَةٍ مُتَطَاوِلَةٍ عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَوْلَى عَلَى نَاحِيَةٍ مِنَ النَّوَاحِي، وَصَارَ لَهُ الكَلِمَةُ العُلْيَا فِيهَا؛ فَهُوَ إِمَامٌ فِيهَا، وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ العُلَمَاءُ مِثْلُ صَاحِبِ «سُبُلِ السَّلَامِ»، وَقَالَ: (إِنَّ هَذَا لَا يُمْكِنُ الآنَ تَحْقِيقُهُ)، وَهَذَا هُوَ الوَاقِعُ الآنَ؛ فَالبِلَادُ الَّتِي فِي نَاحِيَةٍ وَاحِدةٍ تَجِدُهُمْ يَجْعَلُونَ انْتِخَابَاتٍ، وَيَحْصُلُ صِرَاعٌ عَلَى السُّلْطَةِ وَرَشَاوَى

(١)«مَجْمُوع الفَتَاوَى» (٣٥/ ٢٠).

وَبَيْعٌ لِلذِّمَمِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ أَهْلُ البَلَدِ الوَاحِدِ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُوَلُّوا عَلَيْهِمْ وَاحِداً إِلَّا بِمِثْلِ هَذِهِ الانْتِخَابَاتِ المُزَيَّفَةِ، فَكَيْفَ بِالمُسْلِمِينَ عُمُوماً؟! هَذَا لَا يُمْكِنُ»[1].

شبهة وجوابها

١ - الخروج على الحكام في قالب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

مَعَ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ مِنَ الأَدِلَّةِ وَالآثَارِ وَأَقْوَالِ العُلَمَاءِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ هَذَا الفِكْرِ لَمْ يَجِدُوا وَسِيلَةً لِتَجْوِيزِ الخُرُوجِ عَلَى الحَاكِمِ إِلَّا مِنْ خِلَالِ حُجَّتِهِمْ بِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ فِي أُصُولِهِمْ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: «وَأَخْرَجَتِ الخَوَارِجُ قِتَالَ الأَئِمَّةِ وَالخُرُوجَ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ فِي قَالِبِ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ»[2].

وَمِمَّا جَاءَ عَنْ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ رَدٍّ عَلَى هَذَا الزَّعْمِ الفَاسِدِ: مَا ذَكَرَهُ أَبُو مُطِيعٍ - الحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ البَلْخِيُّ - أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا حَنِيفَةَ: قُلْتُ: فَمَا تَقُولُ فِيمَن يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَينْهَى عَنِ المُنْكَرِ، فَيَتَّبِعُهُ عَلَى ذَلِك نَاسٌ، فَيَخْرُجُ عَلَى الجَمَاعَةِ، هَل تَرَى ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: وَلِمَ وَقَدْ أَمَرَ اللهُ - تَعَالَى - وَرَسُولُهُ بِالْأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ وَهَذَا فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ؟ فَقَالَ: هُوَ كَذَلِكَ، لَكِنْ مَا يُفْسِدُونَ مِنْ ذَلِكَ أَكْثَرُ مِمَّا يُصْلِحُونَ مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ وَاسْتِحْلَالِ المَحَارِمِ وَانْتِهَابِ الْأَمْوَالِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ

(١) «الشَّرْح المُمْتِعُ» (٨/ ٩-١٠).
(٢) «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» (٢/ ٨١).

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، قُلْتُ: فَنُقَاتِلُ الفِئَةَ البَاغِيَةَ بِالسَّيْفِ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَأْمُرُ وَتَنْهَى، فَإِنْ قَبِلَ وَإِلَّا قَاتَلْتَهُ، فَتَكُونُ مَعَ الفِئَةِ العَادِلَةِ وَإِنْ كَانَ الإِمَامُ جَائِرًا»[(١)].

فَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ: أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أُصُولِ الإِسْلَامِ، وَلَا شَكَّ فِي وُجُوبِهِ، وَقَدْ كَانَ هَذَا الأَصْلُ مِنْ ضِمْنِ مَا بَايَعَ بِهِ الصَّحَابَةُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي العَقَبَةِ، بِقَوْلِهِ: «تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ المُنْكَرِ...»[(٢)].

لَكِنْ بِالنَّظَرِ إِلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ هَذَا الأَصْلَ مُقَيَّدٌ بِتَرْجِيحِ المَصْلَحَةِ عَلَى المَفْسَدَةِ، وَهَذَا مَسْلَكُ أَهْلِ السُّنَّةِ الجَمَاعَةِ فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ المُنْكَرِ. وَمَنِ اسْتَقْرَأَ السِّيرَةَ النَّبَوِيَّةَ فِي العَهْدِ المَكِّيِّ قَبْلَ الهِجْرَةِ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصْبِرُ عَلَى المُنْكَرَاتِ، وَذَلِكَ لِعَدَمِ القُدْرَةِ وَالاسْتِطَاعَةِ عَلَى تَغْيِيرِهَا[(٣)].

وَكَذَلِكَ لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ؛ قَالَ لِعَائِشَةَ - أُمِّ المُؤْمِنِينَ -: «**أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟**»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ: «**لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ**»[(٤)].

---

(١) «الفِقْهُ الأَبْسَطُ» (ص١٠٨) -المَنْسُوبُ لأَبِي حَنِيفَةَ، وَهُوَ مُعْتَمَدٌ عِنْدَ الأَحْنَافِ-.

(٢) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/ ١٢).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (٣/ ١٩٥): «وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ».

وَقَالَ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١/ ١٣٤): «وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ».

(٣) انْظُر «إِعْلَام المُوَقِّعِينَ» (٣/ ١٢).

(٤) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (١٥٨٣)، وَمُسْلِمٌ (١٣٣٣).

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَفِي هَذَا الحَدِيثِ دَلِيلٌ لِقَوَاعِدَ مِنَ الْأَحْكَامِ؛ مِنْهَا: إِذَا تَعَارَضَتِ المَصَالِحُ أَوْ تَعَارَضَتْ مَصْلَحَةٌ وَمَفْسَدَةٌ وَتَعَذَّرَ الجَمْعُ بَيْنَ فِعْلِ المَصْلَحَةِ وَتَرْكِ المَفْسَدَةِ؛ بُدِئَ بِالْأَهَمِّ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ نَقْضَ الْكَعْبَةِ وَرَدَّهَا إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عليه الصلاة والسلام مَصْلَحَةٌ، وَلَكِنْ تُعَارِضُهُ مَفْسَدَةٌ أَعْظَمُ مِنْهُ؛ وَهِيَ خَوْفُ فِتْنَةِ بَعْضِ مَنْ أَسْلَمَ قَرِيبًا، وَذَلِكَ لِمَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَهُ مِنْ فَضْلِ الْكَعْبَةِ، فَيَرَوْنَ تَغْيِيرَهَا عَظِيمًا، فَتَرَكَهَا ﷺ»[(١)].

٢- حكم الخروج على الحاكم باللسان كحكم الخروج عليه بالسيف

وَلَمَّا عَرَفَ أَهْلُ الغُلُوِّ حَقِيقَةَ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقُوَّةَ حُجَّتِهِمْ وَأَدِلَّتِهِمْ؛ خَرَجَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ تَرَى بِأَنَّهُ لَا حَرَجَ مِنَ الطَّعْنِ فِي الحُكَّامِ وَالاعْتِرَاضِ عَلَيْهِمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِالسَّيْفِ وَالسِّلَاحِ، بِحُجَّةِ أَنَّ الفِتْنَةَ تَكُونُ فِي القِتَالِ وَالسَّيْفِ فَقَطْ، أَمَّا بِاللِّسَانِ وَالكَلَامِ فَيَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ الَّذِي يَجِبُ فِعْلُهُ.

وَلَيْسَ هَذَا القَوْلُ بِجَدِيدٍ؛ بَلْ هُوَ قَدِيمٌ، بَدَأَ ظُهورُهُ عِنْدَ طَائِفَةٍ مِنَ الخَوَارِجِ تُسَمَّى بِـ(القَعَدِيَّةِ)[(٢)].

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وَالقَعَدِيَّةُ: قَوْمٌ مِنَ الخَوَارِجِ كَانُوا يَقُولُونَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَا يَرَوْنَ الخُرُوجَ؛ بَلْ يُزَيِّنُونَهُ»[(٣)].

وَقَالَ - أَيْضًا -: «وَالقَعَدِيَّةُ: الَّذِينَ يُزَيِّنُونَ الخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَلَا

---

(١) «شَرْح صَحِيح مُسْلِم» (٩/ ٨٩).
(٢) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الإِصَابَةِ» (٥/ ٢٣٢): «بِفَتْحَتَيْنِ».
(٣) «فَتْح البَارِي» (١/ ٤٣٢).

يُبَاشِرُونَ ذَلِكَ»[١].

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: «فَالقَعَدِيَّةُ: قَوْمٌ مِنَ الخَوَارِجِ، كَانُوا يَقُولُونَ بِقَوْلِهِمْ وَلَا يَرَوْنَ بِالخُرُوجِ؛ بَلْ يَدْعُونَ إِلَى آرَائِهِمْ، وَيُزَيِّنُونَ مَعَ ذَلِكَ الخُرُوجَ وَيُحَسِّنُونَهُ»[٢].

فَهَذِهِ الطَّائِفَةُ تَرَى الخُرُوجَ عَلَى الحَاكِمِ بِاللِّسَانِ وَالكَلَامِ وَلَا تَرَاهُ بِالسَّيْفِ وَالسِّلَاحِ.

وَهَذَا قَوْلٌ مُخَالِفٌ لِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِي السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَقَدْ دَلَّ اعْتِرَاضُ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى ذِي الخُوَيْصِرَةِ- بِقَوْلِهِ: (اتَّقِ اللهَ يَا مُحَمَّدُ) - عَلَى أَنَّ حُكْمَ الخُرُوجِ عَلَى الحَاكِمِ بِاللِّسَانِ كَحُكْمِ الخُرُوجِ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ.

قَالَ العلَّامة ابْنُ عُثَيْمِينَ - تَعْلِيقًا عَلَى الحَدِيثِ -: «وَهَذَا أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الخُرُوجَ عَلَى الإِمَامِ يَكُونُ بِالسَّيْفِ وَيَكُونُ بِالقَوْلِ وَالكَلَامِ؛ يَعْنِي هَذَا مَا أَخَذَ السَّيْفَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ، لَكِنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِ، وَمَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الخُرُوجَ عَلَى الإِمَامِ هُوَ الخُرُوجُ بِالسَّيْفِ فَمُرَادُهُمْ بِذَلِكَ الخُرُوجُ النِّهَائِيُّ الأَكْبَرُ، كَمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّ الزِّنَا يَكُونُ بِالعَيْنِ، يَكُونُ بِالأُذُنِ، يَكُونُ بِاليَدِ، يَكُونُ بِالرِّجْلِ، لَكِنَّ الزِّنَا الأَعْظَمَ الَّذِي هُوَ الزِّنَا حَقِيقَةً هُوَ زِنَا الفَرْجِ، وَلِهَذَا قَالَ: «الفَرْجُ يُصَدِّقُهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ»، وَنحْنُ نَعْلَمُ عِلْمَ اليَقِينِ - بِمُقْتَضَى طَبِيعَةِ الحَالِ - أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ خُرُوجٌ بِالسَّيْفِ إِلَّا وَقَدْ سَبَقَهُ خُرُوجٌ بِاللِّسَانِ وَالقَوْلِ، النَّاسُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَأْخُذُوا سُيُوفَهُمْ يُحَارِبُونَ الإِمَامَ بِدُونِ شَيْءٍ يُثِيرُهُمْ وَهُوَ الكَلَامُ، فَيَكُونُ الخُرُوجُ عَلَى الأَئِمَّةِ بِالكَلَامِ خُرُوجًا حَقِيقَةً، دَلَّتْ

(١) «فَتْح البَارِي» (١/ ٤٥٩).
(٢) «فَتْح المُغِيثِ» (٢/ ٧١).

عَلَيْهِ السُّنَّةُ، وَدَلَّ عَلَيْهِ الوَاقِعُ، أَمَّا السُّنَّةُ فَعَرَفْتُمُوهَا، وَأَمَّا الوَاقِعُ فَإِنَّنَا نَعْلَمُ - عِلْمَ اليَقِينِ - أَنَّ الخُرُوجَ بِالسَّيْفِ فَرْعٌ عَنِ الخُرُوجِ بِاللِّسَانِ وَالقَوْلِ؛ لأَنَّ النَّاسَ لَنْ يَخْرُجُوا بِمُجَرَّدِ (يَا الله امْشِ خُذِ السَّيْفَ)، لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ هُنَاكَ تَوْطِئَةٌ، تَمْهِيدٌ، قَدْحٌ فِي الأَئِمَّةِ، وَسَتْرٌ لِمَحَاسِنِهِمْ، ثُمَّ تَمْتَلِئُ القُلُوبُ غَيْظًا وَحِقْدًا، وَحِينَئِذٍ يَحْصُلُ البلَاءُ»[(١)].

قُلْتُ: وَلَا يُحْمَلُ اعْتِرَاضُ ذِي الخُوَيْصِرَةِ عَلَى سُؤَالِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ النَّبِيَّ ﷺ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْضِ مَا قَرَّرَهُ فِي مُصَالَحَةٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ أُمُورِ الحُكْمِ؛ كَمَا فَعَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ - وَوَافَقَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ - فِي صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ حِينَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «فِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟!».

فَلَمْ يَبْلُغْ هَذَا الإِشْكَالُ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ مَبْلَغَ مُخَالَفَتِهِمْ لأَمْرِ النَّبِيِّ المُصْطَفَى ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ أَيُّ تُهَمَةٍ لِلرَّسُولِ ﷺ - حَاشَاهُ مِنْ ذَلِكَ -.

قالَ النَّوَوِيُّ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: لَمْ يَكُنْ سُؤَالُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَلَامُهُ المَذْكُورُ شَكًّا؛ بَلْ طَلَبًا لِكَشْفِ مَا خَفِيَ عَلَيْهِ، وَحَثًّا عَلَى إِذْلَالِ الْكُفَّارِ وَظُهُورِ الْإِسْلَامِ كَمَا عُرِفَ مِنْ خُلُقِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقُوَّتِهِ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ وَإِذْلَالِ المُبْطِلِينَ» [(٢)].

---

(١) «تَعْلِيقَات الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ عَلَى رِسَالَةِ (رَفْعِ الأَسَاطِينِ) لِلشَّوْكَانِيِّ» (ص٦٥-٦٦).
(٢) «شَرْح صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٢/ ١٤١).

٣-تكفير أهل الغلو للمسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم

مَهْمَا تَشَعَّبَتْ حُجَجُ أَهْلِ الغُلُوِّ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا - وَاخْتَلَفَتْ آرَاؤُهُمْ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى أُصُولٍ جَلَبَتِ الشَّرَّ وَالفَسَادَ فِي الأَرْضِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: تَكْفِيرُ المُسْلِمِينَ بِالمَعَاصِي وَاسْتِحْلَالُ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ ذَلِكَ حَقٌّ وَعَدْلٌ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَكَذَلِكَ ظُلْمُ الْعِبَادِ فِي النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ وَالأَعْرَاضِ: فِيهِ مَا قَدْ سُمِّيَ حَقًّا وَعَدْلًا وَشَرْعًا وَسِيَاسَةً وَجِهَادًا فِي سَبِيلِ اللهِ وَهُوَ مِنَ الْكُفْرِ وَالفُسُوقِ وَالعِصْيَانِ مَا لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللهُ»(١).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَلِهَذَا يَجِبُ الِاحْتِرَازُ مِنْ تَكْفِيرِ المُسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ وَالخَطَايَا؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ بِدْعَةٍ ظَهَرَتْ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَفَّرَ أَهْلُهَا المُسْلِمِينَ، وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ» (٢).

وَقَدْ كَانَ مِنْ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلامُ - لِلْمُؤْمِنِينَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ حُرْمَةُ دِمَاءِ المُسْلِمِينَ وَأَعْرَاضِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ؛ بِقَوْلِهِﷺ: «**أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟**»، قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟**»، قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟**»، قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟**»، قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟**»، قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**أَلَيْسَ بِالْبَلْدَةِ؟**»، قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ**».

---

(١) «جَامِعُ الرَّسَائِلِ» (٢/ ٣٠٦).

(٢) «مَجْمُوع الفَتَاوَى» (١٣/ ٣١).

وَمَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِي التَّكْفِيرِ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ إِلَّا مَنْ أَظْهَرَ الكُفْرَ، فَالأَصْلُ الحُكْمُ بِالظَّاهِرِ، وَاللهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ، فَالظَّاهِرُ لَنَا وَالبَاطِنُ يَعْلَمُهُ اللهُ.

قَالَ الطَّحَاوِيُّ: «وَلَا نُنْزِلُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلَا نَارًا، وَلَا نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلَا بِشِرْكٍ وَلَا بِنِفَاقٍ؛ مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَنَذَرُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى»[(١)].

فَحِينَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فِي سَرِيَّةٍ؛ فَإِنَّهُ أَدْرَكَ رَجُلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ لأُسَامَةَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، قَالَ أُسَامَةُ: فَطَعَنْتُهُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَقَتَلْتَهُ؟!**»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ، قَالَ: «**أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟!**»، قَالَ أُسَامَةُ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ[(٢)].

وَكَذَلِكَ لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَالمِقْدَادَ، فَقَالَ: «ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ[(٣)]؛ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً[(٤)] مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا، قَالُوا: فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا، فَإِذَا نَحْنُ بِالمَرْأَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ، فَقُلْنَا:

---

(١) «العَقِيدَة الطَّحَاوِيَّة» (ص٦٧).

(٢) مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٤٢٦٩)، وَمُسْلِمٌ (٩٦).

(٣) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٥٥): «أَمَّا رَوْضَةُ خَاخٍ فَبَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ بِقُرْبِ المَدِينَةِ».

(٤) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٥٥): «الظَّعِينَةُ هُنَا: الجَارِيَةُ، وَأَصْلُهَا الهَوْدَجُ، وَسُمِّيَتْ بِهَا الجَارِيَةُ لِأَنَّهَا تَكُونُ فِيهِ».

لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا [(١)]، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ! مَا هَذَا؟»، قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا أَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ»، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الممتحنة: ١][(٢)].

وَعَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: (أَسْلَمْتُ لِلهِ)، أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا، أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ**»[(٣)].

وَمِنَ الخَوَارِجِ مَنْ جَعَلَ هَذَا الحَدِيثَ حُجَّةً لَهُ فِي جَوَازِ التَّكْفِيرِ بِالكَبِيرَةِ،

---

(١) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٦/ ٥٦): «هُوَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ؛ أَيْ: شَعْرِهَا الْمَضْفُورِ، وَهُوَ جَمْعُ عَقِيصَةٍ».

(٢) الحَدِيثُ أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣٠٠٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٩٤) عَنْ عَلِيٍّ.

(٣) مِنْ حَدِيثِ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٤٠١٩)، وَمُسْلِمٌ (٩٥).

وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَعْنِي مِنْ قَوْلِهِ ﷺ «فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ» عَلَى الكُفْرِ؛ قَالَ الخَطَّابِيُّ تَعْلِيقًا عَلَى الحَدِيثِ: «الخَوَارِجُ وَمَنْ يَذْهَبُ مَذَاهِبَهُمْ فِي التَّكْفِيرِ بِالكَبَائِرِ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِهِ فِي الكُفْرِ، وَهَذَا تَأْوِيلٌ فَاسِدٌ، وَإِنَّمَا وَجْهُهُ أَنَّهُ جَعَلَهُ بِمَنْزِلَتِهِ فِي إِبَاحَةِ الدَّمِ؛ لأَنَّ الكَافِرَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ مُبَاحُ الدَّمِ بِحَقِّ الدِّينِ، فَإِذَا أَسْلَمَ فَقَتَلَهُ قَاتِلٌ فَإِنَّ قَاتِلَهُ مُبَاحُ الدَّمِ بِحَقِّ القِصَاصِ» (١).

وَكَذَلِكَ لَا يُسْتَدَلُّ عَلَى جَوَازِ عَدَمِ الأَخْذِ بِالظَّاهِرِ بِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَسَرُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقَالَ ﷺ: «مَا شَأْنُكَ؟»، قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ» (٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ: «مَعْنَاهُ: لَوْ قُلْتَ كَلِمَةَ الإِسْلَامِ قَبْلَ الأَسْرِ حِينَ كُنْتَ مَالِكَ أَمْرِكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَسْرُكَ لَوْ أَسْلَمْتَ قَبْلَ الْأَسْرِ، فَكُنْتَ فُزْتَ بِالْإِسْلَامِ وَبِالسَّلَامَةِ مِنَ الْأَسْرِ وَمِنَ اغْتِنَامِ مَالِكَ، وَأَمَّا إِذَا أَسْلَمْتَ بَعْدَ الْأَسْرِ فَيَسْقُطُ الْخِيَارُ فِي قَتْلِكَ، وَيَبْقَى الْخِيَارُ بَيْنَ الِاسْتِرْقَاقِ وَالمَنِّ وَالْفِدَاءِ» (٣).

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تيْمِيَّةَ: «وَاعْلَمْ أَنَّ هُنَا مَعْنًى لَا بُدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ؛ وَهُوَ أَنَّ الأَسِيرَ الحَرْبِيَّ الأَصْلِ لَوْ أَسْلَمَ فَإِنَّ إِسْلَامَهُ لَا يُزِيلُ عَنْهُ حُكْمَ الأَسْرِ» (٤).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَمَعْنَى قَوْلِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: (لَوْ أَسْلَمْتَ وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الفَلَاحِ) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا يَمْلِكُ أَمْرَهُ لَمْ يَكُنْ

---

(١) «مَعَالِم السُّنَن» (٢/ ٢٧١).

(٢) مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٤١).

(٣) «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِم» (١١/ ١٠٠).

(٤) «الصَّارِم المَسْلُول» (١/ ٣٣٦).

حَالُهُ كَحَالِ مَنْ أَسْلَمَ وَهُوَ مَالِكُ أَمْرِهِ، فَلَا تَجُوزُ التَّسْوِيَةُ بَيْنَهُمَا بِحَالٍ»[١].

وَقَالَ أَيْضًا: «وَلِهَذَا كَانَ الكَافِرُ الحَرْبِيُّ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَ الأَخْذِ لَمْ تَسْقُطْ عَنْهُ العُقُوبَةُ مُطْلَقًا»[٢].

(١) «الصَّارِم المَسْلُول» (١/ ٣٣٧).
(٢) «الصَّارِم المَسْلُول» (١/ ٣٣٩).

الفصل الثامن
الإرهاب الفكري

الإرهابُ الفكْرِيُّ: ويُطلَقُ عليْهِ الإرهابُ الثَّقافيُّ[١]: وهُو الإرْهابُ الَّذِي يَستهْدِفُ مَحْوَ الفِكْرِ القائِم وغَرْسَ فكرٍ جَديدٍ[٢]، أوْ هُو الإرهابُ الَّذي يسْعَى إِلى تحقِيقِ أهْدافٍ وغايَاتٍ فِكريَّةٍ أو ثقافيَّةٍ مِن خلالِ مُمارسَةِ أعمالٍ إِرهابيَّةٍ مُعيَّنةٍ أو حتَّى التِّهدِيدِ بِمُمارسَتِها، وغالِبًا ما يتمَثَّلُ في مُصادَرةِ حُرِّيَّاتِ الآخَرينَ في قَوْلِ آرائِهم أو في التَّعبيرِ عَنْها[٣].

أو هُو (المُغالَاةُ في التمسُّكِ بِجُملَةٍ مِن الآراءِ والأفكَارِ المُخالِفَةِ لِلمَبادئِ والقِيَمِ النَّبيلَةِ والعُرفِ والتَّقاليدِ، والإِصرارُ علَيْها، وإِقصاءُ آراءِ الآخَرينَ وَأَفْكَارِهِم، والحَجْرُ عَليها، الأَمرُ الَّذِي يَصِلُ بِه في نهايَةِ المَطافِ إِلى مُحاولَةِ فَرْضِ تلكَ الآراءِ وَالأفكارِ عَلى الآخَرينَ بِاستخدامِ السُّلطَةِ المعْنوِيَّةِ أو الماديَّةِ لِتبَنِّي آرائِهِ وأفْكارِهِ)[٤].

وقَد يُنَفَّذُ هَذا النوعُ مِن الإِرْهابِ ضِدَّ أُمَّةٍ مَا مِن أجْلِ طَمْسِ حضارَتِها وشخْصِيَّتِها الفكريَّةِ؛ بِحَيْثُ تتَحَوَّلُ إِلى أُمَّةٍ تَدُورُ على هامِشِ الحضارَةِ، لا فِكْرَ لَها وَلا جُذورَ[٥].

وفي الإِطار ذَاتِهِ اسْتِهدافُ رُموزِ أُمَّةٍ مَا أو قِمَمِها الفِكريَّةِ الَّذينَ أَسْهَمُوا في

(١) «دورُ الإسلام في معالجة الإرهاب ومكافحة أسبابه» (ص٢٤) للدكتور محمد عيسى.
(٢) «النظام السياسي الإرهابي» (ص٥٨) للدكتور عبدالناصر حريز.
(٣) «الإرهاب مفهومه وأحكامه» (ص١٥٧) لياسر لطفي العلي.
(٤) «دور الحوار التربوي في وقاية الشباب من الإرهاب الفكري» (ص٩٧ – ٩٨) لهلال حسين.
(٥) «دور الإسلام في معالجة الارهاب ومكافحة أسبابه» (ص٢٤) للدكتور محمد عيسى.

صِناعةِ مَجدِها وحَضارتِها؛ كَما هُو الحاصِلُ في اسْتهدافِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِن خِلالِ الحملاتِ الشَّرِسَةِ الَّتي واجهَتْها الأُمَّةُ وَلا زَالتْ تُواجِهُها مِن قِبَلِ أعْدَائِها أو الزَّعانِفِ الَّذينَ يَنتَسِبُون إِليها كَذِبًا وزُوراً.

إِنَّ ظاهِرَةَ الإِرْهابِ الفكرِيِّ لَيستْ ظاهِرَةً حدِيثَةً أو مُستحْدَثَةً؛ بَلْ هِيَ قَديمةٌ قِدَمَ الظُّلمِ والطُّغيانِ.

ولَيْسَ بِنا أَرَبٌ لِسَرْدِ القصَصِ الَّتِي تُبَيِّنُ ممارَساتِ الإرهابِ الفكريِّ عَلى مَدى التارِيخِ؛ لأَنَّها كثيرَةٌ جِدًّا:

١- فَجميعُ الأَنبياءِ - علَيهِم السَّلامُ - قَد مُورِسَ علَيْهِم الإِرهابُ الفِكريُّ.

٢- وفِي العُصورِ الوُسطَى في أُوروبَّا كانَتْ مُمارساتُ الارهابِ الفكريِّ عَلى أَشُدِّها مِن قِبَلِ الكنائسِ ضِدَّ مَن يُعارِضُ فِكرَها أوْ رَأْيَها.

٣- وفِي العُصُورِ الإسلامية كانَتْ هُناكَ أَيْضًا ممارساتُ الإرهابِ الفكريِّ واضِحَةً جَلِيَّةً مِن بَعضِ الأَدْعياءِ عَلى اخْتِلافِ مُستوياتِهِم.

مظاهر الإرهاب الفكري وأسبابه

إِنَّ رَسولُ اللهِ ﷺ خَيْرُ مَن وَطِئَتْ رِجلُه الثَّرَى، وهُو خاتَمُ النبِيِّين والمُرسلِين، ولم يَشْفَعْ لَه ذلكَ مِن أنْ يُمارِسُ أَعداؤُه علَيْه شتَّى صُوَرِ الإِرْهابِ الفكريِّ؛ حيثُ بَدأَتْ تتَّضِحُ مَلامِح ممارَسةِ الإِرهابِ الفكْرِيِّ على النبِيِّ ﷺ بَعد ذَلك، إِلَّا أنَّ جميعَ ما مَرَّ بِه - بِأَبي هُو وأُمِّي - يُمكِنُ تَلخِيصُهُ في نِقاط رئِيسَةٍ:

الأُولى: السُّخرِيَةُ والتَّحْقِيرُ والاسْتِهزاءُ والتَّكذِيبُ؛ رَجاءَ تَخذيلِ المُسلِمين وتَوْهِين قِواهُم المعنَوِيَّةِ مِن خلالِ اسْتِهدافِ رَمْزِهُم وقُدْوَتِهم.

وقد تقَدَّمَتِ الإشارَةُ إلى حَملاتِ الاسْتِهزاءِ الَّتِي واجهَتْهَا أُمَّتُنا بِحَقِّ رَسولِ اللهِ ﷺ، وأَنَّ هَذِهِ الفِعلَةَ تَصُبُّ في صَمِيمِ الأعمالِ الإرهابيَّةِ أو الصَّنائِعِ الَّتِي تُحَرِّضُ عَلَيْها - عَلى أقَلِّ تقْدِيرٍ -.

الثانِيَةُ: تشْوِيهُ تَعالِيمِهِ، وإثارَةُ الشُّبهاتِ، وبَثُّ الدِّعاياتِ الكاذِبَةِ، ونشْرُ الإيراداتِ الوَاهِيَةِ حَولَ هَذه التعالِيم وحَوْلِ ذَاتِه وشَخْصِيَّتِه، والإكثارُ مِن ذَلِكَ؛ حتَّى لا يبْقَى مجالٌ لِعامَّةِ الناسِ في تَدبُّرِ دَعوَتِهِ والتأَمُّلِ في تعالِيمِهِ.

الثالِثَةُ: مُعارَضَةُ آياتِه ومُعجِزاتِهِ بِأساطِيرِ الأوَّلِين، وإشغالُ الناسِ بِها.

وما قِصَّةُ النَّضرِ بنِ الحارِثِ وتَعَلُّمُهُ أَساطيرَ مُلوكِ الفُرسِ وقصَصَهُم وأَحادِيثَ رُستُم واسْفِنديار مِن السامِعين بِبَعيدٍ.

الرابِعَةُ: مُمارَسَةُ أُسلُوبِ المُساوَماتِ؛ بأنْ يَتْرِكَ المُسلِمونَ بَعضَ ما هُم عليْهِ ويَتْرِكَ المُشرِكُون بَعْضَ ما هُم علَيْهِ؛ رَجاءَ الْتقاءِ الطَّرَفيْنِ في مُنتصفِ الطَّرِيقِ، والأَمرُ في حقِيقَتِهِ إنَّما هُو دَعوةٌ لِلانْحلالِ مِن رِبْقَةِ التَّدَيُّنِ، والتَّسَلُّلِ مِن تعالِيمِهِ.

وما نُشاهِدُهُ اليَوْمَ مِن دعَواتٍ غَيرِ منضَبِطَةٍ ولا مُؤصَّلَةٍ لِلحِوارِ أو التَّقارُبِ أو إعادَةِ النَّظرِ في التَّعاليمِ الشَّرعيَّةِ - ولا أقولُ: الخطاب الدِّيني - إنَّما هِي زَفَراتٌ لا تَزالُ تخْرُجُ مِن تِلك الحَدَقةِ[1].

وَبِنظْرَةٍ فاحِصَةٍ فِيما سَبَقَ مِن تعاريفِ الإرْهابِ الفِكرِيِّ يُمكِنُنا التَّوصُّلُ مِن خِلال ذلِكَ إلى مظاهِرِ الإرهابِ الفِكريِّ، وَالَّتِي يُمكِنُ مِن خِلالها الحُكْمُ عَلى الظاهِرَةِ بِأنَّها إرهابٌ فِكريٌّ.

---

(١) «الرحيق المختوم» (ص٦٢).

والطَّرِيفُ في ذلكَ: أنَّ تِلكَ الظَّاهِرَةَ إنَّما هِيَ مَراحِلُ آخِذةٌ بِالتطَوُّرِ والتَّصاعُدِ وصُولًا إلى الذِّروَةِ الَّتي لا يُمكِنُ لأَيِّ شَخصٍ إلَّا أَنْ يَستَنْكِرَها ويَعُدَّها في زُمرَةِ الظَّواهِرِ التاليَةِ:

أوَّلًا: التعصُّبُ الفكريُّ: وهِيَ ظاهرَةٌ تَبْدُو عَلى الشخْصِ؛ بِحَيْثُ لا يَعتَرِفُ لِلآخَرِين بِوُجُودٍ، ويَحْجُرُ عَلى آراءِ مخُالِفِيهِ ويُلغِيها، فهُو يُثَبِّتُ رَأيَهُ ويتَعَصَّبُ لِنَفسِهِ، ويَنْفِي كُلَّ ما عدَاهُ، وهُو أوَّلُ دلائلِ الإرهابِ الفِكريِّ وعَلاماتِهِ[١].

إنَّ المتَعصِّبَ فِكريًّا يَغْلِبُ عَليهِ الهَوى ويُسَيْطِرُ عليهِ الجُمودُ ويَضِيقُ علَيْه الأُفُق، فَلا يُحِبُّ إلا نفْسَهُ، ولا يسْمَعُ إلَّا صوْتَهُ، ولا يَأْبَهُ بِالآخَرِين، حتَّى تُصْبِحَ صُورتُه في تعَصُّبِهِ المَقِيتِ كأنَّهُ يقُولُ: (مِن حقِّي أنْ أتَكَلَّمَ ومِن واجِبِكَ أنْ تسْمَعَ، ومِن حقِّي أنْ أقُولَ ومِن واجِبِك أنْ تتَّبِعَ، رأيِي صَوابٌ لا يَحْتَمِلُ الخطأَ، ورأْيُكَ خطأٌ لا يَحتَمِلُ الصَّوابَ، وبِهذا لا يُمْكِنُ لَه أنْ يَلتَقِيَ مَع غَيرِه أبَداً)[٢].

وتَكْمُنُ خُطورَةُ التعَصُّبِ الفكريِّ في كوْنِهِ (يجعَلُ الشَّخصَ يَنْغَلِقُ عَقلُهُ عَلى فِكرةٍ مُعيَّنَةٍ، ويتَصَرَّفُ في ضَوْئِها، وينْظرُ إلى مَن يُخالِفُه نَظرَةَ عِداءٍ)[٣].

ثانيًا: الإقصاءُ الفِكريُّ: وهِيَ ظاهرةٌ تَمْنَعُ الآخَرينَ مِن مُمارسَةِ حقِّهم في إبداءِ آرائِهم، كما تَمْنَعُهم مِن مُمارسَةِ حقِّهم في التَّفكيرِ لِتتكامَلَ في النِّهايَةِ المنظومَةُ الإنسانيَّةُ.

فاخْتلافُ مُدْرَكاتِ العُقولِ يجِبُ أن يكونَ عَامِلَ إثراءٍ وخُصوبَةٍ عَلى الصَّعيدِ الإنسانيِّ وفي مجالِ التَّنمِيَةِ عَلى اخْتِلافِ مُستَوياتِها، فلَو اتَّفَقَتْ مُدرَكاتُ

(١) «المتطرفون خوارج العصر» (ص٩١) لعمر عبدالله كامل.

(٢) «الإرهاب والشباب» (ص١٣) ليسري دعبس.

(٣) «دور الحوار التربوي في وقاية الشباب من الإرهاب الفكري» (ص١٣٠) لهلال حسين.

العُقولِ لَتوَقَّفَتْ حَركةُ النُّمُوِّ الاجتماعيِّ وتجَمَّدَ الإنتاجُ والابتكارُ، فالاختلاف في الآراءِ مَع عَدَمِ التَّشنُّجِ والتَّعصُّبِ رِياضَةٌ لِلذِّهنِ ووَسِيلَةٌ لِلتَّعرُّفِ على جميعِ الاحْتمالاتِ، وهيَ في الختامِ تَصُبُّ في مَصلحةِ الحَلِّ الأمْثلِ لِكُلِّ مُشكلةٍ تُواجِهُ السَّيْرِ البشريِّ[١].

وتَكْمُنُ خُطورَةُ الإقصاءِ: في كوْنِهِ يجْعَلُ الشَّخصُ يَسْلُبُ سِواهُ حَقَّ التَّفكيرِ؛ لأَنَّهُ ليسَ في الحقُوقِ أَعْلَقُ مِنهُ بِضَميرِ الإنسانِ، مَع العِلمِ بأنَّ الضَّمِيرَ يكادُ أنْ يُطابِقَ ذاتَ الإنسانِ، فإذا لَحِقَهُ الانْتهاكُ لم يَبْقَ حَقٌّ مِن الحُقوقِ لَم يَلْحَقْهُ الانتهاكُ[٢].

ثالِثًا: التسَّلُّطُ الفِكريُّ: وهِيَ ظاهِرَةٌ تمنَعُ الأَخذُ بِآراءِ الآخَرِينَ وتُمْلِي علَيْهم ما يَنْبَغِي أنْ يُفَكِّروا فِيه ومَا لا ينْبَغِي أنْ يُفَكِّرُوا فيهِ، ويَزدادُ الأَمرُ خُطورَةً إذا ارْتقَى الأَمرُ إلى حدِّ مُحاولَةِ فَرضِ الرَّأْيِ على الآخَرِينَ بِالقُوَّةِ والغَلَبَةِ عَن طريقِ الاتِّهامِ، وهَذا الإرهابُ الفكريُّ أَشَدُّ تَخويفًا مِن الإرهابِ الحِسِّيِّ[٣].

وهَذِه المرحلةُ هِيَ الأَخيرةُ مِن مِظاهرِ الإرهابِ الفِكريِّ، وَعندَ وُصولِ الشَّخصِ لَها يَكونُ مِن الصَّعبِ عِلاجُهُ أو إخراجُهُ مِن أَوضَارِ مَا كَلِفَ بِهِ.

وفي الغَالِبِ: فإنَّ هَذهِ المَرحَلَةَ تدْفَعُ بِصاحِبها إلى مُمارَسَةٍ واحِدَةٍ مِن صُورِ الإرهابِ الَّتِي سَبقَتِ الإشارةُ إليها، فالتَّسلُّطُ الفِكريُّ مَرَضٌ اجْتِماعيٌّ يُؤدِّي إلى انْتِشارِ مَشاعرِ القَهْرِ وما يُصاحِبُها مِن سُلوكِيَّاتٍ مُنحَرِفَةٍ؛ حيثُ يَنكَمِشُ الصِّدقُ ويَنْزَوِي الوَفاءُ وتَتَوارَى الشَّجاعةُ ويَنْكُسُ العَدْلُ، وتَغِيبُ الرَّحْمَةُ ويَشِيعُ

---

(١) «الحوار آدابه وأهدافه» (ص٩٣) لمنور الرفاعي.

(٢) «الحق الإسلامي في الاختلاف» (ص١٤٥) للدكتور عبدالرحمن طه.

(٣) «المتطرفون» (ص٩١) لعمر عبدالله كامل.

الكَذِبُ والخِيانَةُ والنِّفاقُ والُمداهَنَةُ[١]، ناهِيكَ عَمَّا نَتَجَ عَن هذهِ الظاهِرَةِ مِن تأَزُّمِ العملِ الجماعيِّ المُنْضَبِطِ بِالضَوابِطِ الشَّرعِيَّةِ والقَواعِدِ المرْعِيَّةِ؛ داخِلِينَ في نِطاقِ التَّشَظِّي لِفئاتِ الُمجتمعِ الوَاحِدِ إلى فِرَقٍ وأَحزابٍ وجَماعاتٍ، حتَّى شاعَتْ في أَوساطِنا الإسلاميَّةِ - فَضْلًا عَن غَيْرِها - ظاهِرَةُ الانْقِضاضِ hasty framing، والَّتِي تُعَدُّ مِن أَبرزِ سِماتِ الحِوارِ المُتسلِّطِ[٢].

ونتِيجَةً إلَى مَا سَبَقَ: فَإنَّ المُتأمِّلَ الجادَّ في ظاهِرَةِ الإرهابِ الفِكريِّ سَيجِدُ انْتشاراً مُخيفاً لَها في أوْساطنا الاجْتماعيَّةِ وفي مُختلفِ فَعالِيَّاتنا المُجتمَعِيَّةِ الإعلامِيَّةِ مِنها والثَّقافِيَّةِ والحِواريَّةِ.

وهَذِه الظاهِرَةُ في الحَقيقَةِ تُعَدُّ مِن أَخْطرِ الممارساتِ الإنسانِيَّةِ؛ لِما يَنْتِجُ مِنها مِن خَلْخَلَةٍ وقَلْبٍ لِلقِيَمِ والمبادِئِ؛ بَل وحتَّى لِلمَرجِعِيَّةِ الَّتي تَمَّ مِن خِلالها تَفْسِيرُ السُّلوكِيَّاتِ والاتِّجاهاتِ، والحكمُ عَلى الآخَرينَ، ولَم يَكُنْ ذَلك إلَّا لِوُجودِ أَسبابٍ وعَوامِلَ أدَّتْ إلى مِثلِ تِلكَ الظاهِرَةِ.

والبَحْثُ المقَدَّمُ بَين يَدَيْكُمْ لا يُرادُ لَهُ - أو مِنْهُ - الإفاضَةُ في جميعِ مبانِيه، وإنَّما هِيَ إضاءاتٌ بَحثِيَّةٌ ونَفثاتٌ عِلميَّةٌ لا تكونُ سِوى هدايةٍ ومناراتٍ لِلآخَرِينَ مع الأخذ في الاعتبارمعالجة القضايا التالية:

أَوَّلًا: سُوءُ التَّكيُّفِ الاجْتِماعيِّ: إنَّ الإنسانَ كائِنٌ اجْتِماعيٌّ بِطَبْعِهِ فَهُو يَعيشُ في مُجتمَعٍ يَتفاعَلُ ويَتعامَلُ مَعَهُ، وإنَّ نَجاحَ الفَرْدِ في أداءِ وَظِيفَتِهِ داخِلَ المُجتمَعِ يكْمُنُ إلى حَدٍّ كبيرٍ وَراءَ التَّكيُّفِ مَع مُحيطِهِ الَّذِي يعيشُ فِيهِ، وبِخِلافِهِ فإنَّ الاضْطِراباتِ النَّفْسِيَّةَ والاجْتِماعيَّةَ والأَخلاقِيَّةَ سَوف تَعْصِفُ بِذلكَ الفَرْدِ،

(١) «الحوار فنياته واستراتيجياته» (ص٢٥) لمنى ابراهيم اللبودي.

(٢) «مباريات التفاوض» (ص٢٢) حسن وجيه.

وسَتَعُودُ عَلى مُجتَمَعِهِ بِالنَّقْصِ والوَيْلِ إذا تَعَدَّى الأَمرُ مُستَوَى الأَفرادِ؛ مُسْتَشْرِيًا في نَسيجِ المُجتمعِ أَو أَحدِ فِئاتِه، والتَّكَيُّفِ عَلى اخْتِلافِ مُستَوَياتِهِ وتَعَدُّدِ تَقسيماتِهِ؛ طَوْعِيَّةً كانَتْ أَو أو جَبْرِيَّةً. والعِضْوِيُّ مِنه والنَّفْسِيُّ والاجْتِماعيُّ لَه الأَثَرُ الواضِحُ مِن خلالِ الإخلالِ بِه على ظاهِرَةِ الإرهابِ الفِكريِّ.

إنَّ سُوءَ التَّكَيُّفِ بِأَنْماطِهِ الثلاثَّةِ المُتمَثِّلَةِ بِالانْسِحابِ مِن المُجتَمَعِ وسُوءِ التكَيُّفِ الباطِنِيِّ: لَهُ الأَثَرُ عَلى التَّوازُنِ النَّفْسِيِّ والاسْتِقرارِ الاجْتِماعيِّ.

ثانِيـًا: عَـدَمُ تَلبِيَـةِ بعـضِ الاحْتِياجـاتِ الضَّـرُورِيَّةِ لِـبَعْضِ فئـاتِ المُجتمـعِ، ويتَمَثَّلُ ذلكِ:

بِالرَّغْبَـةِ في الفَهْـم الكامِـلِ أَوَّلاً، وَالشَّـراكَةِ الحقِيقِيَّـةِ في عَمليـاتِ التَّخطـيطِ والبَرمجةِ والتنفيـذِ والتَّقـويمِ ثانيـًا، وَقِيـامِ الأَجهـزَةِ والمُؤسَّسـاتِ التَّربَوِيَّـةِ بِـأداءِ أَدوارِهم كامِلَةً وبِشَكْلٍ مُنسَجِمٍ ثالِثـًا، وَوُجودِ القُدوَةِ الحَسَنَةِ رَابِعـًا، وَالاسْـتِزادَةِ مِن التجارِبِ خَامِسـًا.

ثالِثـًا: عَوامِـلُ مُتعلِّقَـةٌ بِالأُسْـرَةِ: ويُمْكِـنُ أنْ نَحْصُـرَ هَـذه العَوامـلَ بِسَـبَبَيْنِ بارِزَيْنِ:

١ - تَغَيُّرُ وظائِفِ الأُسرَةِ.

٢ - افْتقارُ الأُسْرةِ لِبعضِ أَساليبِ التَّواصُلِ الأُسَرِيِّ.

رابِعـًا: عَوامِـلُ مُتعَلِّقَـة بِالمؤَسَّسـاتِ التَّعليميَّـةِ: ويُمْكِـنُ إرجـاعُ الخَلَـلِ في المُؤسَّساتِ التَّعليميَّةِ وأَثَرِها عَلى صِناعةِ الإرْهـابِ الفِكريِّ إلى عِدَّةِ أسبابٍ نَحْصُرُهَا بِما يَلِي:

١ - نَمَطِيَّةُ التعْلِيمِ في مَراحلِ التَّعْلِيم العامِّ.

٢ – اعتمادُ أُسلوبِ التَّلقينِ في مَراحِلِ التَّعليمِ المُختَلِفَةِ.

٣ – افتقادُ حَلَقَةِ الوَصْلِ بينَ ما يتَعَلَّمَه الطُّلَّابُ في المؤسَّساتِ التَّعليميَّةِ وبَينَ ما يَعِيشُونَهُ في المُجتَمِعِ.

٤ – ضَعْفٌ عامٌّ في النَّشاطاتِ الطُّلابيَّةِ، والَّتِي تَهْدِفُ إلى إِكسابِ الطَّالِبِ المَهارَاتِ اللَّازِمَةَ في حياتِهِ العمَلِيَّةِ.